



واقع عمل المرأة اليمنية في ظل قانون العمل اليمني: دراسة تحليلية من وجهة نظر العاملات في محافظة تعز

د.ذكرى عبد الجبار العربي

-أستاذ علم الاجتماع المشارك-

قسم علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية

بكلية الآداب - جامعة تعز / اليمن

E/dr.thikra.areeqi@gmail.com

M/00967777597396

الملخص

هدفت الدراسة الحالية إلى تشخيص الواقع الحالي لعمل النساء بمحافظة تعز في ظل قانون العمل اليمني، والكشف عن مستوى وعي النساء العاملات بحقوقهن القانونية المتضمنة في قانون العمل رقم (5) لعام 1995م، والمرتبطة ببيئة العمل؛ وذلك بالتعرف على أهم التحديات والصعوبات التي تواجهها النساء العاملات في بيئة عملهن المختلفة: (قطاع حكومي - منظمات مجتمع مدني - قطاع خاص)، كما تسعى إلى تقديم مقتراحات ووصيات قابلة للتنفيذ بشأن تحسين بيئة عملهن. اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي بأسلوب المسح الاجتماعي بالعينة -لعينة عشوائية طبقية- لعدد (418) من النساء العاملات في القطاعات الثلاث بمديرية (القاهرة، المظفر)، علاوة على إجراء مقابلات مقتنة لعدد (10) من النساء في موقع صنع القرار في تعز، وتمثلت أهم النتائج في الكشف عن اتصاف واقع عمل النساء في قطاعات العمل بمحافظة تعز بتوافر العديد من الفرص والتحديات من وجهة نظرهن، وقد كانت أبرز الفرص المتاحة هي المساواة في مقدار الراتب، والحصول على إجازاتهن كاملة، والعمل في بيئة عمل آمنة، أما أبرز التحديات فتمثلت في مجمل التحديات المهنية والأمنية، والتحديات الاجتماعية، فالتحديات المهنية هي التمييز بحسب الجنس بالحصول على مكافآت وحوافز وفرص للتدريب والتأهيل، أما التحديات الأمنية هي فتمثلت في الحصار وعدم القدرة على التنقل لأداء عملهن، وشعورهن بالقلق من الانتهاكات التي يمكن أن تطال عوائلهن، أما التحديات الاجتماعية فتمثل أبرزها في بعض العادات والتقاليد التي تعيق مشاركة المرأة في سوق العمل مثل ضرورة السفر بصحبة محرم. أظهرت النتائج نقصاً واضحاً في معرفة النساء اليمنيات (مجتمع البحث) بأحكام قانون العمل اليمني، مع اتفاق أغلب المشاركات على أن الحرب أثرت سلباً في مشاركة المرأة في سوق العمل.

الكلمات المفتاحية: قانون العمل، عمل المرأة اليمنية، تعز.

The Reality of Yemeni Women's Work under the Yemeni Labour Law: An Analytical Study from the Perspective of Female Workers in Taiz

Dr. Dhekra Abduljabbar Abdulwahid Alareqi

Associate Professor of Sociology

Department of Sociology and Social Work

Faculty of Arts, Taiz University, Yemen

Email: dr.thikra.areeqi@gmail.com

Mobile: 00967777597396

Abstract

The present study aimed at diagnosing the current reality of women's work in Taiz under the Yemeni Labour Law, and at revealing the level of awareness of female workers about their legal rights as outlined in the Labour Law No. 5 of 1995, particularly those laws related to the work environment. The investigation sought to identify the main challenges and difficulties faced by women in



different work environments including the public sector, civil society organizations, and the private sector. It also sought to offer actionable recommendations to improve their work conditions. The study adopted a descriptive-analytical method, using a social survey with a stratified random sample consisting of 418 female workers from the three aforementioned sectors in the districts of Alqahira and Almuzaffar. In addition, structured interviews were conducted with 10 female workers in decision-making positions in Taiz. Analysis revealed that the reality of women's work in the identified work sectors includes opportunities and challenges from the perspective of the workers. The main opportunities were equal salaries, full leave entitlements, and safe work environments. The main challenges, on the other hand, included professional challenges, such as gender discrimination in terms of rewards, incentives, and access to training and development opportunities; security challenges related to blockades, limited mobility to perform work duties, and concerns about violations affecting their families; and social challenges involving certain customs that hinder women's participation in the labor market, such as the requirement for women to travel with a male guardian (mahram). The study concludes that most of the participants agreed that the ongoing war has negatively impacted women's participation in the labor market and that there is a lack of awareness among Yemeni women regarding the provisions of the Yemeni Labor Law.

Keywords : Labour Law, Women's work, Taiz

1- مقدمة الدراسة وخلفيتها النظرية:

بعد التمكين الاقتصادي للمرأة اليمنية إحدى القضايا المهمة التي حظيت بأولوية في أجندات مختلف الفاعلين، من الحكومة إلى المراكز البحثية والمنظمات غير الحكومية والجهات المانحة، ومن ذلك توافر الإطار القانوني الذي يضمن المساواة بين الجنسين في سوق العمل، ويعزز حقوق المرأة؛ إذ ينص قانون العمل اليمني رقم (5) لعام 1995م، في الفصل الأول من الباب الرابع (تنظيم عمل النساء)، على تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في شروط العمل وحقوقه وواجباته، وتنص المادة (42) تحديداً على " أنه تتساوى المرأة مع الرجل في كافة شروط العمل وحقوقه وواجباته وعلاقاته، دون أي تمييز، كما يجب تحقيق التكافؤ بينها وبين الرجل في الاستخدام والترقى والأجور والتدريب والتأهيل والتأمينات الاجتماعية، ولا يعتبر في حكم التمييز ما تقتضيه مواصفات العمل أو المهنة، ويحظر التمييز على أساس الجنس، كما يوفر ساعات عمل أقل للعاملات الحوامل أو المرضعات، وإجازة أمومة لمدة 60 يوماً بأجر كامل".

وفي هذا السياق حاولت الباحثة تتبع نظام تشغيل النساء في جملة من قوانين العمل في بعض المجتمعات العربية التي تتشابه مع خصائص المجتمع اليمني وهي: (السعودية، مصر، الأردن، الجزائر، العراق، فلسطين)، وذلك في سياق التزام هذه الدول باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة سيداو (Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women، اختصاراً: CEDAW)، وهي معايدة دولية اعتمتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1979م، وثُدّ وثيقة شاملة لحقوق النساء على المستوى الدولي، وقد دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في 3 سبتمبر 1981م، ووّقعت عليها 189 دولة، من بينها ما يزيد على 50 دولة أبدت تحفظات واعتراضات على بعض بنودها، ومن أبرز هذه التحفظات، التحفظ على المادة (28) التي تتعلق بآليات تسوية الخلافات

المتعلقة بتقسيم الاتفاقية، حيث رفضت 38 دولة تطبيق هذه المادة. كما أوضحت أستراليا في تحفظها أن قيود نظامها الدستوري تعيق الالتزام الكامل ببعض البنود، كما وقعت كل من الولايات المتحدة ودولة بالا على هذه الاتفاقية؛ إلا أن الدولتين لم تقدما بتفعيلها، وتتجدر الإشارة إلى أن جمهورية السودان كانت آخر دولة تنضم إلى الاتفاقية، في حين لم تُوقع عليها كل من: الكرسي الرسولي، وإيران، والصومال، وتونغا. (https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D8%91)

وعلى الرغم من هذا الالتزام الدولي؛ ما زالت تواجه المجتمعات العربية تحديات متعددة في تطبيق بنود الاتفاقية، من أبرز هذه التحديات ضعف الوعي المجتمعي بحقوق المرأة، وكذا تعارض بعض نصوص الاتفاقية مع القيم الثقافية والتقاليد السائدة في بعض الدول العربية، فعلى سبيل المثال؛ تنص المادة (15) على أن جميع الدول الأطراف في الاتفاقية يجب أن يتزموا بـ«مساواة المرأة مع الرجل أمام القانون»، بما في ذلك «أهلية قانونية مماثلة لأهلية الرجل»، كما تنص على «حصول المرأة على نفس حقوق الرجل فيما يتعلق بالقانون الخاص بالتحركات الشخصية، وكذلك حريتها في اختيار محل إقامتها ومكان سكناها»، ويشير هذه المادة جدلاً في بعض الدول العربية التي تستمد قوانينها من الشريعة الإسلامية، ما يعكس تعقيد العلاقة بين الالتزامات الدولية، والخصوصية الثقافية والقانونية لهذه الدول.

ومع ما أثير من تحديات في تطبيق بعض بنود الاتفاقية في بعض الدول العربية، فقد بذلت هذه الدول جهوداً ملموسة لترسيخ مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في ميادين عدّة، لا سيما مجال العمل، وقد تضمنت هذه التشريعات حقوقاً جوهرية، من بينها الحق في العمل دون تمييز، وضمان الأجر المتساوي عند أداء عمل متساوٍ، وحظر التمييز في مجالات التوظيف والترقية. كما أولت هذه القوانين اهتماماً خاصاً بحماية الأسرة؛ إذ أقرّت إجازات أمومة مدفوعة الأجر، وفرضت توفير بيئة عمل آمنة للنساء الحوامل والمرضعات، وحظر تشغيل النساء في الأعمال التي قد تعرّض صحتهن للخطر، تعزيزاً لسلامتهن البدنية والنفسية.

وإذن تعد قضايا حقوق المرأة في قوانين العمل العربية من أبرز الموضوعات التي تناولتها التشريعات المتعلقة بالعمل؛ بيد أنه من الملاحظ أن نظام العمل السعودي قد أولى اهتماماً خاصاً بالمرأة العاملة، متمثلًا في تدابير إضافية تسهم في تيسير ظروف عملها، فيما يخص توفير بيئة العمل المناسبة؛ يحرص نظام العمل السعودي على تخصيص أماكن استراحة للنساء العاملات وتوفير الرعاية الطبية الازمة للنساء الحوامل والمرضعات، وعلاوة على ذلك خصصت المادة (160) من النظام إجازة عدة للمرأة العاملة المسلمة التي يتوفى زوجها، بحيث تمنحها إجازة بأجر كامل لمدة لا تقل عن أربعة أشهر وعشرة أيام من تاريخ الوفاة، مع حقها في تمديد الإجازة دون أجر إذا كانت حاملاً، وذلك حتى تضع حملها، على أنه لا يحق لها الاستفادة من باقي أيام إجازة العدة بعد وضع حملها، من ناحية أخرى؛ تحدد القوانين إجازة المرأة العاملة غير المسلمة التي يتوفى زوجها لمدة خمسة عشر يوماً بأجر كامل، وهو ما لم تتضمنه القوانين الأخرى التي تم استعراضها في الدراسة.

وترى الباحثة أن اهتمام قانون العمل السعودي بالمرأة العاملة، من خلال النصوص المتعلقة بالإجازات، والتأمين، وأماكن الاستراحات، والرعاية الطبية، يعكس السعي الرسمي إلى تشجيع المرأة السعودية على المشاركة الفاعلة في سوق العمل، وبخاصة في القطاع الحكومي، ويعُد هذا التوجه جزءاً من الجهود المبذولة لمعالجة ضعف مشاركة المرأة السعودية في سوق العمل عموماً، وفي القطاع الحكومي خصوصاً، ما يعكس رغبة النظام في تحسين بيئة العمل للنساء ودفعهن للانخراط في الحياة المهنية بشكل أكبر.

ويلاحظ في المقابل أن قانون العمل الأردني، وتعديلاته الأخيرة رقم (8) لسنة 1996، لم يفرد تنظيمًا خاصًا لعمل النساء في فصل مستقل، ولعل ذلك يعود إلى أن مشاركة المرأة الأردنية في سوق العمل تتساوى مع الرجل، حيث تتمتع بحقوقها دون تمييز، ومن ثم أصبح القانون يحمي الجنسين بالتساوي، مع مراعاة بعض الخصوصيات ضمن إطار القانون العام، ما يعكس تطورًا في ترسير مبدأ المساواة بين الجنسين في سوق العمل.

وفي هذا السياق، يبرز قانون العمل العراقي لعام 2015م، الذي شهد تعديلات حديثة، فخصص الفصل العاشر لـ "حماية المرأة العاملة"، ويأتي هذا التعديل استجابة للوضع الخاص الذي مرت به العراق،



وتحديات العديدة التي واجهتها المرأة العراقية في بيئه العمل كالعنف والإقصاء، ويُعد هذا التعديل تميّزاً إيجابياً يهدف إلى تلبية احتياجات المرأة العاملة العراقية في مرحلة حساسة، تعكس ضرورة توفير حماية قانونية خاصة تضمن حقوقها في بيئه العمل، بما يسهم في تعزيز دورها الفاعل في خدمة المجتمع. ونظراً للخصائص البنوية المشتركة بين المجتمعات العربية؛ فإن التحديات التي تواجهها المرأة العاملة تتشابه تشابهاً كبيراً في هذه المجتمعات، ومن أبرز هذه التحديات الفجوة الكبيرة بين النصوص القانونية والتطبيق الفعلي لها على أرض الواقع، وكذا التقاليد والعادات الاجتماعية التي تمثل عائقاً كبيراً أمام تطبيق القوانين عموماً، وقوانين العمل على وجه الخصوص، علاوة على عمل العديد من النساء العربيات في الاقتصاد غير الرسمي، ما يجعلهن خارج نطاق الحماية القانونية المقررة، فضلاً عن تأثر بعض الدول العربية بالحروب والنزاعات، ما أسمهم في تفاقم التحديات التي تواجهها المرأة العاملة؛ إذ أدت هذه الأوضاع إلى انتشار العديد من الظواهر السلبية في بيئه العمل، مثل: العنف، والتحرش، والإقصاء، والتهميش، والابتزاز.

وقد اهتمت النظرية النسوية في علم الاجتماع بتحليل التفاوتات بين الجنسين في سوق العمل، وكيفية تأثير العوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية في فرص عمل المرأة وأجورها وشروط عملها؛ إذ تعتبر المؤسسات الاجتماعية والثقافية، مثل: الأسرة والدين والسياسة؛ عوامل مؤثرة في تحديد دور المرأة في المجتمع وسوق العمل، ومن هنا لا تزال الحركات النسوية تطالب بحقوق المرأة في شغل مناصب قيادية وسياسية، والمساواة بين الجنسين في الأجر، والملكية، والتعليم، وتوفير الحماية القانونية للفتيات من التحرش والاغتصاب والعنف الأسري .

ثم جاء الاتجاه النسووي الليبرالي (Liberal/Individual Feminism) بمعتقدات عصر التوّير، التي تناولت بالإيمان بالعقلانية ، وبأن الرجل والمرأة يتمتعان بنفس المكانت العقلية الرشيدة ، وبأن التعليم هو وسيلة تغيير المجتمعات ، وفي هذا الاتجاه تم ربط قضايا المساواة بين الجنسين بمساعي التنمية وبناء السلام . (دلال: ب، ت: ص73).

وعلى الرغم من ذلك؛ تكشف البيانات عن فجوة واسعة في مشاركة المرأة في سوق العمل، فوفقاً لإحصاء منظمة العمل الدولية (2013-2014م)؛ بلغت نسبة النساء المشاركات في القوى العاملة (6%) فقط، فيما شغلت النساء (7%) من الوظائف المتاحة في عام 2013م، ويرتبط ارتفاع مستويات التعليم بزيادة مشاركة المرأة؛ إذ بلغت نسبة مشاركة النساء الحاصلات على تعليم جامعي (62.1%)، مقارنة بنسبة (45.4%) فقط من النساء ذوات التعليم الابتدائي أو الأدنى.

وفيما يتعلق بواقع العمل، كان نصف النساء العاملات قبل الصراع البالغ عددهن (293) ألف امرأة يعملن في الزراعة، فيما اشتغلت ثلثهن في قطاع الخدمات، وغالباً في شركات عائلية، مقارنة بنسبة أقل من العشر بين الرجال، وتعد المعايير الاجتماعية القبلية والذكورية في اليمن من العوامل الرئيسة التي تحد من مشاركة المرأة في سوق العمل؛ إذ تقتصر خياراتها غالباً على وظائف تقليدية مثل: التدريس، والتمريض، والأعمال المكتبية. (العربي: 2024، ص6).

كما دفعت الحرب التي اندلعت في مارس 2014 كثيراً من النساء إلى سوق العمل في صور جديدة ومختلفة، ففي بعض الحالات؛ بدأت المرأة تعمل في مهن هيمن عليها الرجال في الماضي، وفي حالات أخرى بدأت النساء بإنشاء مشاريع جديدة من منازلهن في أغلب الأحيان، ولجا بعضهن إلى ممارسة أعمال بدنية شاقة ومتعددة الأجر، وذلك استجابة للأزمة الاقتصادية أو بسبب فقدان الرجل المعيل. من جانب آخر فرضت الحرب قيوداً إضافية على المشاركة النسوية المنخفضة سلفاً في سوق العمل في مجال تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في البلاد؛ إذ أصبحت النساء أكثر عرضة للتمييز والإقصاء في الفرص الاقتصادية، ما زاد من اتساع الفجوة بين الجنسين، وأضعف مشاركتهن الفاعلة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. (العمار، باتشيت: 2019، ص1)

من الجدير بالذكر أن غياب الإحصائيات الرسمية في فترة ما بعد الحرب يُعد تحدياً كبيراً لهذه الدراسة؛ إذ لا تتوافر بيانات دقيقة تُبرز حجم عمالة النساء أو المؤشرات المرتبطة بها، مثل: مستويات التعليم، وقطاعات العمل، ومستويات الدخل، ويُعد هذا النقص أحد الأسباب الرئيسية التي تُبرز أهمية هذه الدراسة على المستوى المحلي، وخصوصاً في محافظة تعز.



ويعد مجال عمل المرأة وارتباطه بالتشريعات القانونية من المواقبيع الحيوية التي تحتاج إلى مزيد من البحث والتحليل في سياق مجتمعاتنا العربية، حيث تظل الدراسات في هذا المجال نادرة نسبياً، ما يعكس ضعفاً في التركيز على هذه القضية من الباحثين والسياسات العامة. وبنسبت الأدبيات المتوافرة حول هذا الموضوع، تم الاطلاع على عدد من الدراسات التي تناولت جوانب مختلفة لحقوق المرأة العاملة وتتأثر القوانين في مشاركتها في سوق العمل، من أبرز هذه الدراسات: دراسة لزينب غسان قرعاوي (2022) هدفت هذه الدراسة إلى تحليل دور التشريعات الوطنية والدولية في حماية حقوق المرأة العاملة، مع التركيز على التشريعات الفلسطينية والتشريعات المقارنة، خلصت الدراسة إلى أن التطبيق الفعلي لقوانين حماية المرأة العاملة ضعيف؛ بسبب عدم التزام أصحاب العمل بتطبيق النصوص القانونية المتعلقة بحقوق المرأة، كما أظهرت الدراسة تفاوتاً في الاهتمام بحقوق المرأة في القوانين المحلية مقارنة بالاتفاقيات الدولية. كما تناولت دراسة لرجي نور الدين محمد (2019) المبادئ القانونية المتعلقة بمساواة المرأة بالرجل في سوق العمل، مع التركيز على حق المرأة في العمل والأجر المتساوي، أظهرت النتائج وجود فجوة كبيرة بين الواقع والتطبيق الفعلي للقوانين ذات الصلة، حيث لا تلتزم العديد من الدول بتوفير حماية قانونية كاملة لجميع النساء العاملات، بما في ذلك العاملات في قطاع الخدمة المنزلية. وركزت كاملة خليل محمد سليمان (2018) في دراستها على "حقوق المرأة في العمل: بين قانون العمل والشريعة الإسلامية" ألم لا. وهدفت دراسة سيرين رفيق محمد الحموي (2016) إلى قياس اتجاهات النساء العاملات نحو قانون العمل الفلسطيني ومدى تأثيره في مشاركتهن في سوق العمل، أظهرت الدراسة أن تأثير القانون في مشاركة المرأة كان محدوداً، وأن ثمة عدم التزام من أصحاب العمل بتطبيق النصوص القانونية الخاصة بالمرأة، فضلاً عن وجود ثغرات في النصوص القانونية التي أثرت سلباً في مشاركة النساء في العمل. أما دراسة دموع حاتم محمود، صبا نعمان رشيد (2015) فسعت إلى ربط أهداف التنمية المستدامة بمشاركة المرأة في سوق العمل، وأشارت إلى أن قانون العمل العراقي يتضمن العديد من التوصيات الخاصة بمنظمة العمل الدولي، ولكن التطبيق العملي لهذه النصوص لا يتناسب مع المعايير المطلوبة مقارنة بالدول المتقدمة، وكشفت الدراسة أيضاً عمما تواجهه المرأة العراقية من تحديات عددة في هذا السياق، مثل: ارتفاع معدلات البطالة، والتمييز بين الجنسين في سوق العمل. وتعد دراسة محمد علي عبد الله الشرفي: الدراسة المحلية الوحيدة التي هدفت إلى التعرف على الحقوق التي كفلها قانون العمل اليمني للمرأة العاملة، وفيه أجرى الباحث مقارنة بين قوانين العمل اليمني والمصري والسعدي، مع التركيز على حقوق مثل: الإجازات، والأجور، والتوعيضات عن إصابات العمل، والمكافأة نهاية الخدمة، وأوصت الدراسة بضرورة توحيد الحقوق القانونية بين هذه القوانين بدلاً من تجزتها.

من استعراض الأدبيات السابقة؛ يتضح أن معظمها يندرج ضمن الدراسات القانونية، باستثناء دراسة دموع حاتم التي ربطت بين أهداف التنمية المستدامة ودور المرأة العاملة، وعلاقة القانون بهذا الدور، وهذا يشير إلى نقص الدراسات الاجتماعية التي تربط بين مشكلات المرأة العاملة ووعيها القانوني، وهو ما تسعى الدراسة الحالية إلى إضافته، ومن الملاحظ، في حدود اطلاع الباحثة، أنه لم تقم دراسات محلية ذات صلة بالحق القانوني للنساء العاملات في اليمن، باستثناء دراسة الباحث الشرفي التي قامت بمقارنة بين نصوص القوانين (اليمنية، المصرية، السعودية) المتعلقة بعمل المرأة، ما يؤكد ضرورة قيام الدراسة الحالية التي تجمع بين الأبعاد القانونية والاجتماعية لواقع بيئية النساء العاملات في تعز، ومحاولة فهم بيئية عمل النساء بهدف تحسينها وتطويرها بواسطة القانون؛ وإبراز أهمية الوعي القانوني لدى المرأة؛ لمساعدتها في الحصول على حقوقها القانونية، وتجاوز التحديات التي تواجهها في بيئه عملها، وضمان حصولها على فرص وظيفية متساوية للرجل.



2. مشكلة الدراسة :-

إن القوانين التي تضمن حقوق المرأة في العمل ليست دائمًا كافية لضمان تطبيق هذه الحقوق بشكل فعلي، فهناك فجوات في التوعية القانونية لدى النساء العاملات تؤثر في نيل حقوقهن، علاوة على ذلك؛ فإن مستوى الوعي القانوني لدى العاملات اليمنيات يؤثر بشكل مباشر وغير مباشر في استمرارية وجودهن في سوق العمل، فضلاً عن مدى قدرتهن على الحصول على حقوقهن القانونية كاملة دون انقصاص، ومن هنا تأتي ضرورة تسليط الضوء على هذه القضية؛ لفهم العوامل المؤثرة وتعزيز الوعي القانوني بوصفه أداة لتمكين المرأة اقتصادياً واجتماعياً . وتأسساً على ذلك برزت عدة تساؤلات :

- ما واقع عمل النساء العاملات من حيث التحديات التي تواجههن في سوق العمل، والفرص المتاحة لتعزيز مشاركتهن فيه؟ وكيف يمكن تحسين بيئة العمل لتعزيز فرص المرأة العاملة وتحفيز التحديات التي تواجههن؟

- ما مستوى وعي هؤلاء النساء بالقوانين المحلية ذات الصلة بحقوقهن في العمل؟

- ما المقترنات والتوصيات التي يمكن تقديمها لتعزيز وعي هؤلاء النساء بحقوقهن القانونية، وحمايتهن، وتعزيز مشاركتهن في سوق العمل؟

3. أهمية الدراسة:- تتمثل أهمية دراسة واقع عمل المرأة اليمنية في ظل قانون العمل اليمني، إذ تُعد هذه الدراسة -بحسب علم الباحثة- الأولى من نوعها في تقديم رؤى حديثة لواقع عمل النساء ومستوى وعيهن القانوني، وتسلط الضوء على مشكلات العمل المرتبطة بالحقوق القانونية وتأثيرها في واقع عمل النساء، وهو ما يعزز الحاجة إلى دراسة هذا الموضوع في سياق الحرب اليمنية التي أعادت تفعيل القوانين بما يتماشى مع متطلبات سوق العمل المحلي وتغيراته. والتي يمكنها إثراء البحث العلمي في هذا المجال، وإفاده الباحثين، والمهتمين، وصناع القرار، في ظل الحاجة الماسة حالياً إلى مصادر علمية موثوقة وبيانات دقيقة يتم جمعها بمنهجية علمية معترف بها لدى المختصين والباحثين.

4. أهداف الدراسة:- تهدف الدراسة إلى:

- التعرف على واقع عمل النساء العاملات من حيث التحديات التي تواجههن في سوق العمل، والفرص المتاحة لتعزيز مشاركتهن فيه؟ وكيف يمكن تحسين بيئة العمل لتعزيز فرص المرأة العاملة وتحفيز التحديات التي تواجههن؟

- معرفة مستوى وعي هؤلاء النساء بالقوانين المحلية ذات الصلة بحقوقهن في العمل.

- تقديم المقترنات والتوصيات التي يمكن تقديمها لتعزيز وعي هؤلاء النساء بحقوقهن القانونية، وحمايتهن، وتعزيز مشاركتهن في سوق العمل.

5. المفاهيم الإجرائية:

بيئة العمل (Work Environment):

تعرف بيئة العمل بأنها المحيط أو الوسط الذي يمارس فيه الفرد عمله، وتشمل جميع العوامل المادية، والاجتماعية، والنفسية، والثقافية التي تؤثر في سلوكه وإنجابيته، وتؤثر بيئة العمل أيضاً في أداء المؤسسة وفعاليتها، وفي سياق هذه الدراسة؛ يُقصد ببيئة العمل: قطاعات العمل المختلفة (الحكومي، والخاص، ومنظمات المجتمع المدني) في مديرية القاهرة والمظفر بمحافظة تعز، حيث تعمل النساء بعقود رسمية، أو عقود مؤقتة، أو بالتطوع.

قانون العمل (Labor Law):

هو ذلك الفرع من القانون الذي ينظم العلاقات بين العاملين وأصحاب العمل، بهدف تحقيق التوازن بين مصالح الطرفين، وحماية حقوق العمال، وضمان سير العمل بكفاءة وفاعلية، وفي سياق هذه الدراسة، يُقصد بقانون العمل القانون اليمني رقم (5) لسنة 1995م، وتعديلاته.

المرأة العاملة (A Working Woman):

هي كل امرأة تؤدي عملاً منتظماً مقابل أجر، سواء داخل المؤسسات أو خارجها، وتحجاوز أهمية المرأة العاملة كونها عنصر إنتاج فحسب، إلى كونها قوة فاعلة تُثمن في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفي هذه الدراسة، تُعرف المرأة العاملة بأنها المرأة اليمنية التي تعمل في أحد قطاعات العمل (الحكومي، أو



الخاص، أو منظمات المجتمع المدني) في مديرية القاهرة والمظفر بمحافظة توزع، بعقد رسمي، أو مؤقت، أو بالتطوع.

الوعي القانوني (Legal Awareness):

هو إدراك الفرد حقوقه وواجباته القانونية، علاوة على فهم القوانين التي تنظم العلاقات داخل المجتمع وبين الأفراد والمؤسسات، ويتمثل هذا الوعي في معرفة الشخص بما له من حقوق وما عليه من التزامات تجاه الآخرين وتجاه الدولة، ويعد الوعي القانوني أحد الركائز الأساسية لبناء مجتمع ديمقراطي قوي، تسوده العدالة واحترام الحقوق وسيادة القانون، وفي سياق هذه الدراسة؛ يشير الوعي القانوني إلى مدى إدراك المرأة العاملة حقوقها وواجباتها القانونية، بما يمكنها من مواجهة جميع أشكال العنف والإقصاء في بيئه العمل، وتعزيز قدرتها على حماية نفسها، والمطالبة بحقوقها مطالبة فاعلة.

4. منهجية الدراسة:

اتسمت هذه الدراسة بدمجها بين البحث النوعي والكمي بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، وباستخدام أسلوب المسح الاجتماعي بالعينة، وقد تم اختيار هذا المنهج لتتمكن الباحثة من إجراء مسح شامل للعاملات في مديرية القاهرة، والمظفر)، ضمن قطاعات العمل المختلفة (الحكومي، والخاص، ومنظمات المجتمع المدني)، وتم تحديد حجم العينة الازمة بناءً على المعايير البحثية الدقيقة، إذ تم تحطيل بيانات العينة وتقسيرها باستخدام عبارات واضحة ومحددة؛ بهدف الوصول إلى استنتاجات دقيقة تسهم في فهم الواقع الحالي وتطوره.

1.4 مجالات الدراسة:

المجال البشري:- عينة من النساء العاملات في القطاعات (الحكومي، والخاص، ومنظمات المجتمع المدني) بمديرية (القاهرة، والمظفر)، وعدد من النساء اللاتي يشغلن أعمالاً في موقع صنع القرار بتعز.

المجال الزمني: من 11 ديسمبر 2024م؛ حتى 18 يناير 2025م.

المجال الجغرافي: مديرية القاهرة والمظفر.

2.4 عينة الدراسة وأدواتها: تم تحديد عينة البحث بطريقة استخدام معادلة ستيفن ثامبسون لتحديد حجم العينة من أجل ضمان أن تكون العينة ممثلة لمجتمع الدراسة بشكل دقيق، ولتحقيق توزيع مناسب للعينة بما يتماشى مع حجم المجتمع في كل مديرية؛ تم استخدام العينة الطبقية مع تحديد نسب معينة لتوزيع العينة، وذلك على النحو التالي:

حجم العينة اللازم من كل قطاع	نسبة كل قطاع من المديرية	حجم العينة من كل مديرية	نسبة المديرية من المجتمع	حجم المجتمع في كل مديرية	حجم القطاع من كل مديرية	القطاع	المديرية
99	61%	161	43.48%	4314	2652	الحكومي	القاهرة
53	33%				1425	الخاص	
9	5%				237	المنظمات	
105	53%	198	53.45%	5303	2818	الحكومي	المظفر
86	43%				2299	الخاص	
7	4%				186	المنظمات	
11	11	11	3.07%	305	305	مكاتب السلطة المحلية	بالمديريتين
370		370	100.00%	9922	9922		الإجمالي

جدول (2) توزيع العينة المطلوبة على مصادر مجتمع الدراسة (توزيع العينة الطبقية).

وعند النزول الميداني، تم مسح عدد (418) امرأة عاملة، علاوة على إجراء مقابلات مقتنة مع (10) نساء يشغلن وظائف في موقع صنع القرار في مديرية توزع، وقد تم استخدام هذين الأسلوبين في جمع المعلومات لإضافياً على المنهجية، ويعززا قيمة النتائج المتوقعة في هذا السياق.



- أدوات الراسة: اعتمدت الباحثة على أداتي: (الاستبانة: ورقية – إلكترونية)، و(دليل المقابلة المقننة)، وتم تقسيم الأسئلة إلى مجموعتين: مغلقة، ومفتوحة، موزعتين على عدة محاور، هي:
- البيانات السوسيو-ديموغرافية.
 - واقع بيئه عمل النساء (التحديات والفرص).
 - مستوى الوعي القانوني لدى المرأة العاملة.
 - المقترنات والتوصيات ذات الصلة بدعم المرأة العاملة وحمايتها.

5. بيئة عمل النساء العاملات في القطاعات (الحكومي، الخاص، منظمات المجتمع المدني) بمديرية القاهرة والمظفر (دراسة ميدانية):

1.5 خصائص عينة الدراسة (البيانات السوسيو-ديموغرافية):

الإجمالي	نوع القطاع				المديرية
	منظمة مدنی	مجتمع مدنی	خاص	حكومي	
77	8	24	45		المظفر
122	3	83	36		
7	1	1	5		
206	12	108	86	إجمالي المديرية	
134	1	75	58		القاهرة
64	0	38	26		
14	0	9	5	متطوعة	
212	1	122	89	إجمالي المديرية	
211	9	99	103		إجمالي العينة
186	3	121	62	متعاقدة	
21	1	10	10	متطوعة	
418	13	230	175	الإجمالي	

جدول (3) طبيعة عمل النساء بالنسبة إلى القطاع.

- يتضح من الجدول السابق؛ أن إجمالي عينة النساء العاملات من مجتمع البحث بلغ (418) امرأة، موزعات على النحو التالي:

حسب المديرية:

- (206) نساء من مديرية المظفر.
- (212) امرأة من مديرية القاهرة.

حسب نوع العمل:

- (211) عاملة رسمية، معظمهن في القطاع الحكومي، حيث بلغ عددهن (103) نساء.
- (186) امرأة متعاقدة، معظمهن في القطاع الخاص، حيث بلغ عددهن (121) امرأة.
- (21) امرأة متطوعة، موزعات بالتساوي بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص (10 نساء لكل منها)، وامرأة واحدة تعمل في منظمات المجتمع المدني.

وفي مديرية المظفر؛ تبين أن إجمالي العينة من النساء العاملات بلغ (206) نساء، موزعات حسب طبيعة العمل والقطاعات المختلفة على النحو التالي:

- العاملات الرسميات: ويبلغ عددهن (77) امرأة، موزعات كالتالي:
- (45) امرأة في القطاع الحكومي.
- (24) امرأة في القطاع الخاص.
- (8) نساء في منظمات المجتمع المدني.



- العاملات المتعاقدات: ويبلغ عددهن (122) امرأة، موزعات كالتالي:
 - امرأة في القطاع الخاص.
 - امرأة في القطاع الحكومي.
 - (3) نساء في منظمات المجتمع المدني.
- المتطوعات: ويبلغ عددهن (7) نساء، موزعات كالتالي:
 - (5) نساء في القطاع الحكومي.
 - امرأة واحدة في القطاع الخاص.
 - امرأة واحدة في منظمات المجتمع المدني.

وفي مديرية القاهرة؛ بلغ إجمالي النساء العاملات من العينة (212) امرأة، موزعات وفقاً لطبيعة العمل والقطاعات المختلفة على النحو التالي:

- العاملات الرسميات: ويبلغ عددهن (134) امرأة، موزعات كالتالي:
 - امرأة في القطاع الحكومي.
 - (75) امرأة في القطاع الخاص.
 - امرأة واحدة في منظمات المجتمع المدني.
- العاملات المتعاقدات: ويبلغ إجمالي عددهن (64) امرأة، موزعات كالتالي:
 - (26) امرأة في القطاع الحكومي.
 - (38) امرأة في القطاع الخاص.
- لا توجد نساء عاملات متعاقدات في منظمات المجتمع المدني ضمن العينة.
- المتطوعات: ويبلغ عددهن (14) امرأة، موزعات كالتالي:
 - (5) نساء في القطاع الحكومي.
 - (9) نساء في القطاع الخاص.
- لا توجد متطوعات في منظمات المجتمع المدني ضمن إجمالي العينة.

النسبة	النوع	المديرية
49.3%	206	المظفر
50.7%	212	القاهرة
17.5%	73	من 18 - 25 سنة
44.3%	185	من 26 - 35 سنة
29.7%	124	من 36 - 45 سنة
7.7%	32	من 46 - 55 سنة
1.0%	4	أكثر من 55 سنة
1.0%	4	المؤهل
4.8%	20	أمي
9.8%	41	أساسي
14.1%	59	ثانوية/دبلوم
65.8%	275	دبلوم عالي
3.6%	15	جامعي
1.0%	4	ماجستير
4.8%	20	دكتوراه
49.0%	205	الحالة
39.0%	163	عازبة
7.2%	30	متزوجة
4.8%	20	مطلقة
		أرملة



القطاع	طبيعة العمل	لخبرة	لمسمي الوظيفي
حكومي			
خاص			
منظمة مجتمع مدني			
رسمية			
متعاقدة			
متطوعة			
أقل من 10 سنوات			
من 10 - 15 سنة			
من 16 - 24 سنة			
من 25 - 34 سنة			
وكيلة			
مديرة			
نائب مدير			
مديرة إدارية			
رئيس قسم			
موظفة			
345	345	345	345
82.5%	82.5%	82.5%	82.5%
10.0%	10.0%	10.0%	10.0%
3.1%	3.1%	3.1%	3.1%
0.7%	0.7%	0.7%	0.7%
2.4%	2.4%	2.4%	2.4%
1.2%	1.2%	1.2%	1.2%
%4.3	41	41	41
12.4%	52	52	52
30.6%	128	128	128
53.6%	224	224	224
5.0%	21	21	21
44.5%	186	186	186
50.5%	211	211	211
3.1%	13	13	13
55.0%	230	230	230
41.9%	175	175	175

جدول (4) بيانات سوسيو-ديموغرافية

يوضح الجدول السابق النتائج التالية:

1. من حيث الفئة العمرية:

- تأثيرها على النساء في العينة، بنسبة 44.3%.
 - تأثيرها على النساء في العينة، بنسبة 29.7%.

2. من حيث المؤهل العلمي:

- حظيت النساء الحاصلات على التعليم الجامعي بالنسبة الأكبر في العينة؛ إذ بلغت 65.8%.
 - يليه الدبلوم العالي، بنسبة 41.1%.

3. من حيث الحالة الاجتماعية:

- جاءت العازبات في الصدارة، بنسبة 49%.
 - تليهن المتزوجات، بنسبة 39%.

4. من حيث القطاع:

- يليه القطاع الحكومي، بنسبة 41%.
 - أغلب النساء العاملات في العينة يعملن في القطاع الخاص، بنسبة 55%.

5. من حيث طبيعة العمل:

- غالبية النساء في عينة الدراسة كن من العاملات الرسميات، بنسبة 50.5%.
- تليهن المتعاقدات، بنسبة 44.5%.

- ثم المتطوعات، بنسبة 5%

6. من حيث سنوات الخبرة:
- النسبة الأكبر من النساء في العينة كانت خبرتهن أقل من (10) سنوات، بنسبة 53.6%.

- تليهن ذوات الخبرة من (10)

7. من حيث المسمى الوظيفي:
- النسبة الأكبر من النساء العاملات في العينة يشغلن مسمى وظيفياً كـ"موظفة"، بنسبة 82.5%.



الراتب	المستجيبين	عدد البيانات المفقودة	أقل قيمة	أعلى قيمة	متوسط الراتب	الانحراف المعياري
361	57	10000	1650400	80574.12	98839.949	

جدول (5) متوسط الراتب الشهري

وعلى الرغم من امتناع (57) امرأة من العينة عن تحديد مقدار رواتبهن، مقابل (361) امرأة أجبن عن السؤال المتعلق بالراتب، يوضح الجدول أعلاه متوسط الرواتب للنساء العاملات ضمن مجتمع البحث على

النحو التالي:

نطاق الرواتب:

- يتراوح الراتب الأدنى بين المشاركات عند حدود 10,000 ريال يمني.
- يبلغ الراتب الأعلى 1,650,400 ريال يمني.

متوسط الدخل الشهري:

- يُقدر متوسط الدخل الشهري للنساء العاملات في مجتمع البحث بـ 80,574.12 ريال يمني.

العوامل المؤثرة:

- يعود هذا التنوع في الرواتب إلى اختلاف طبيعة المناصب التي تشغله النساء، والتي تتراوح بين: (وكيل ، مدير ، نائب مدير ، مدير إدارة ، رئيس قسم ، موظفة).

الدلالة الاقتصادية:

- تعكس النتائج تدني مستوى المداخيل في سوق العمل اليمني، وبخاصة في القطاع الخاص، حيث شكلت العاملات فيه النسبة الأكبر من عينة الدراسة.

2.5 واقع بيئه عمل النساء (التحديات والفرص):

مستوى الاتفاق	الأهمية النسبية	معامل الأختلاف	الانحراف المعياري	المتوسط	الدالة	لا	إلى حد ما	نعم	الفرص
عالٍ	92 %	20 %	0.561	2.75	0.000	26 (6.2 %)	54 (12.9%)	338 (80.9%)	تسهيل في دخل أسرتك
عالٍ	86 %	25 %	0.642	2.58	0.000	35 (8.4 %)	105 (25.1%)	278 (66.5%)	وجود النساء في موقع صنع القرار يسهم في تحسين أوضاع المرأة العاملة
عالٍ	84 %	29 %	0.72	2.51	0.000	56 (13.4%)	91 (21.8%)	271 (64.8%)	تشعرين بأن مؤسستك توفر بيئة عمل آمنة خالية من العنف ومحترمة للنساء
عالٍ	83 %	29 %	0.72	2.49	0.000	56 (13.4%)	103 (24.6%)	259 (62.0%)	ترغبين في الاستمرار في عملك الحالي
عالٍ	82 %	28 %	0.681	2.45	0.000	45 (10.8%)	139 (33.3%)	234 (56.0%)	تعتقدين أن نظرة المجتمع إلى المرأة العاملة قد تغيرت إلى الأفضل
عالٍ	80 %	31 %	0.733	2.39	0.000	62 (14.0%)	129 (30.0%)	227 (54.0%)	تشعرين بالرضا عن عملك الحالي



					0 0	8%) (24. 4%)	9%) (16. 0%)	3%) (59. 6%)	
عاليٌ	78 %	36 %	0.847	2. 35	0. 0 0 0	102 (24. 4%)	67 (16. 0%)	249 (59. 6%)	تستلمين راتبك دائمًا دون خصميات
متوسط	77 %	36 %	0.837	2. 3	0. 0 0 0	102 (24. 4%)	87 (20. 8%)	229 (54. 8%)	هناك سياسات واضحة في مؤسستك لمكافحة العنف والتحرش الجنسي والتمييز
متوسط	76 %	36 %	0.817	2. 29	0. 0 0 0	96 (23. 0%)	104 (24. 9%)	218 (52. 2%)	الحرب أثرت بشكل سلبي في تواجد النساء في كافة مجالات العمل
متوسط	75 %	33 %	0.737	2. 25	0. 0 0 0	74 (17. 7%)	165 (39. 5%)	179 (42. 8%)	هناك مرونة في ساعات العمل لتلبية احتياجاتك الأسرية
متوسط	73 %	36 %	0.795	2. 19	0. 0 0 0	99 (23. 7%)	139 (33. 3%)	180 (43. 1%)	تعتقدين أنك تتمتعين بالاستقلالية المالية
متوسط	72 %	39 %	0.839	2. 17	0. 0 0 0	117 (28. 0%)	112 (26. 8%)	189 (45. 2%)	واجهت صعوبة في العثور على عمل مناسب
متوسط	72 %	36 %	0.772	2. 17	0. 0 0 0	94 (22. 5%)	157 (37. 6%)	167 (40. 0%)	تعتقدين أن السياسات الحكومية تدعم مشاركة المرأة في سوق العمل
متوسط	70 %	36 %	0.744	2. 09	0. 0 0 0	98 (23. 4%)	184 (44. 0%)	136 (32. 5%)	تعتقدين أن السياسات الحكومية تدعم مشاركة المرأة في موقع صنع القرار
متوسط	69 %	38 %	0.779	2. 07	0. 0 1 1	113 (27. 0%)	163 (39. 0%)	142 (34. 0%)	للنقيابات العمالية دور في حماية حقوق المرأة العاملة وحمايتها
متوسط	66 %	43 %	0.852	1. 97	0. 0 3 0	158 (37. 8%)	115 (27. 5%)	145 (34. 7%)	تحصلين على فرص للتدريب والتطوير المهني في إطار عملك
متوسط	62 %	41 %	0.776	1. 87	0. 0 2 1	79 (37. 1%)	82 (38. 5%)	52 (24. 4%)	تواجهين صعوبة في الحصول على رعاية للأطفال
متوسط	62 %	45 %	0.841	1. 86	0. 0 0 0	180 (43. 1%)	115 (27. 5%)	123 (29. 4%)	تشعررين بأنك تتساولين في الفرص مع زملائك الرجال في عملك



متوسط	61%	47%	0.87	1.84	0.000	196 (46.9%)	92 (22.0%)	130 (31.1%)	راتبك عادل مقارنة بزملائك الرجال الذين يشغلون نفس المنصب
متوسط	61%	40%	0.734	1.84	0.000	152 (36.4%)	182 (43.5%)	84 (20.1%)	تمثل المرأة في النقابات تمثيلاً حقيقياً ومساوياً للرجل
منخفض	54%	48%	0.765	1.61	0.000	237 (56.7%)	109 (26.1%)	72 (17.2%)	هناك عادات أو تقاليد اجتماعية تعيق عملك
منخفض	52%	50%	0.773	1.56	0.000	259 (62.0%)	86 (20.6%)	73 (17.5%)	هناك عوامل أخرى تعتقدين أنها قد تسهم في تعرضك لانتهاك؟ (مثل الحالة الاجتماعية، الوضع الاقتصادي، الخ)
منخفض	51%	54%	0.822	1.53	0.000	284 (67.9%)	45 (10.8%)	89 (21.3%)	شاركت في دورات أو ندوات أو ورش لمواجهة العنف ضد المرأة العاملة
منخفض	46%	52%	0.722	1.39	0.000	314 (75.1%)	45 (10.8%)	59 (14.1%)	شاركت في برنامج لحماية النساء من العنف في مكان عملك
منخفض	45%	47%	0.636	1.36	0.000	303 (72.5%)	79 (18.9%)	36 (8.6%)	تواجهين أي نوع من أنواع العنف أو التمييز في العمل بسبب جنسك
منخفض	44%	49%	0.638	1.31	0.000	328 (78.5%)	50 (12.0%)	40 (9.6%)	لجأت إلى أي جهة للحصول على المساعدة في حالة تعرضك لانتهاك لحقوقك
منخفض	43%	51%	0.661	1.29	0.000	344 (82.3%)	26 (6.2%)	48 (11.5%)	أنت عضو في نقابة عمالية
منخفض	42%	44%	0.551	1.26	0.000	332 (79.4%)	63 (15.1%)	23 (5.5%)	تعتقدين أن طبيعة عملك كانت عاملاً مؤثراً في تعرضك لانتهاك
منخفض	42%	49%	0.607	1.25	0.000	353 (84.4%)	27 (6.5%)	38 (9.1%)	تم الاستئناء عنك في عمل سابق دون مسوغ
منخفض	42%	48%	0.595	1.25	0.000	350 (83.7%)	33 (7.9%)	35 (8.4%)	تواجهين أي نوع من المضايقات - التحرش - (الجنسى، اللفظى، المعنوى، المادى) في مكان العمل

جدول (6) واقع بيئه عمل النساء (التحديات والفرص).



يوضح الجدول (6) وصفاً إحصائياً لمستوى استجابة النساء العاملات حول الفرص التي يوفرها لهن عملهن والتحديات التي يواجهنها، مصنفة حسب القطاع، وقد تم تحليل البيانات باستخدام الأساليب التالية:

- **التوزيع التكراري والنسب المئوية؛** لتحديد مدى اتفاق النساء مع مضمون كل عبارة من العبارات المدرجة.

- **المتوسط الحسابي** لمستوى استجابة المشاركات لكل عبارة؛ لتحديد الاتجاه العام لرأيهن.
- **الأهمية النسبية** لكل متوسط حسابي؛ لتوضيح مدى تأثير العبارات على التقييم العام للفرص والتحديات.
- **الدالة الإحصائية؛** إذ أجري اختبار الفروق بين متوسطات الاستجابة لتحديد وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين القطاعات المختلفة (الحكومي، الخاص، ومنظمات المجتمع المدني)، وبذلك تبين ما يلي: **أولاً: الفرص المتاحة:-**

1- **الرضا عن العمل في القطاعات الثلاثة (الحكومي، الخاص، والمنظمات):**
تُظهر البيانات اختلافاً في مستويات الرضا بين النساء العاملات في القطاعات الثلاثة، حيث:

- حصل القطاع الحكومي على أعلى نسبة رضا بـ 57.1% من المشاركات اللواتي أجبن بـ "نعم".
- جاء القطاع الخاص في المرتبة الثانية بنسبة 53.0%.
- احتلت منظمات المجتمع المدني المرتبة الأخيرة بنسبة 38.5%.

وعلى الرغم من أن القطاع الحكومي يبدو الأكثر إرضاءً، يليه القطاع الخاص، ثم المنظمات التي سجلت مستوى متوسطاً من الرضا، فإن عدم وجود دلالة إحصائية قوية ($p-value = 0.406$) عند مستوى دلالة 0.05 يعني أن هذه الفروق قد لا تكون ذات أهمية إحصائية ، وتشير هذه النتائج إلى أن النساء في مجتمع البحث يشعرن بالرضا عن عملهن الحالي بشكل عام في جميع القطاعات، وترجع الباحثة هذا الرضا إلى قلة فرص العمل المتاحة في ظل الظروف الحالية، حيث يُعتبر الحصول على فرصة عمل سبباً كافياً لرفع مستوى الرضا، بغض النظر عن طبيعة القطاع أو بيئة العمل.

2- **تساوي الفرص مع الرجال:**
تشير النتائج إلى عدم وجود فروق كبيرة بين القطاعات الثلاثة في فرص العمل المتاحة للنساء، كما يدل على ذلك مستوى المعنوية الإحصائية ($p-value = 0.766$)، ويلاحظ تقارب نسبي في الإجابات بـ "نعم"، حيث كانت النسب كالتالي:

- **القطاع الخاص** 30.4%
- **القطاع الحكومي** 28.6%
- **منظمات المجتمع المدني** 32.1%

وبذلك يتبيّن أن القطاع الخاص هو الأكثر توافراً لفرص المتساوية مع الرجال، ويعزى ذلك إلى استمرار توافر فرص العمل في القطاع الخاص، وهي فرص تعتمد غالباً على الكفاءة، والمؤهلات، والخبرات، ومستوى الإنتاجية، فيما توقف فرص التوظيف في القطاع الحكومي بسبب الحرب، أما في منظمات المجتمع المدني؛ فإن فرص العمل تعتمد بشكل كبير على توفر التمويل، وغالباً ما تكون هذه الفرص طوعية أو مؤقتة، ما يحد من الاستدامة في فرص العمل. ويُظهر التقارب في النسب بين القطاعات الثلاثة، أن سوق العمل يعاني من تحديات مشتركة في تحقيق فرص متساوية للنساء، مع تفوق نسبي للقطاع الخاص في ظل الظروف الراهنة.

3- **عدالة الراتب بين النساء والرجال العاملين في نفس المنصب:**
تشير البيانات إلى وجود دلالة إحصائية واضحة ($p = 0.003$)، تُظهر فروقاً بين القطاعات الثلاثة في شعور النساء بعدالة الرواتب مقارنة بزملائهن الرجال، وكانت النتائج كالتالي:

- **القطاع الحكومي** 39.4% : يشعرون بعدالة الرواتب.
- **قطاع المنظمات** 38.5% : يشعرون بالعدالة.
- **القطاع الخاص** 24.3% : وهي النسبة الأقل.

وبذلك يعكس القطاع الحكومي شعوراً أعلى بالعدالة، ربما بسبب سياسات التوظيف الموحدة والمحددة التي يعتمدها، أما في قطاع المنظمات؛ فتُظهر النسبة تقارباً مع القطاع الحكومي، على الرغم من اعتماد



التوظيف في المنظمات على التمويل والاحتياجات المحددة، وأما القطاع الخاص؛ فقد سجل أدنى نسبة، مما يُبرز الاختلاف في سياسات التوظيف والمكافآت، حيث تؤدي عوامل مثل: الخبرة، والكفاءة، والإنتاجية؛ دوراً أكبر.

وعلى الرغم من وجود هذه الفروق بين القطاعات؛ فإن الرواتب في القطاعات الثلاثة لا تعتمد على الجنس، بل على معايير أخرى مثل: المهنة، والتخصص، والخبرات، والكافاءات. ومع ذلك، فإن السياسات المتبعة في كل قطاع تسهم في تشكيل تجربة مختلفة للنساء فيما يتعلق بشعورهن بالعدالة في الرواتب.

4- حصولهن على فرص التدريب والتطوير:

تشير البيانات إلى أن النسب كانت متقاربة نسبياً بين القطاعات المختلفة، مع عدم وجود دلالة إحصائية واضحة لتساوي فرص التدريب والتطوير المهني بين الجنسين، وكانت النتائج حسب القطاعات كالتالي:

- **القطاع الخاص 41.7% :** من النساء حصلن على فرص التدريب.
- **قطاع المنظمات 38.5% :** وهي النسبة الأقل.

وبذلك يبرز القطاع الخاص بوصفه أفضل قطاع من حيث إتاحة فرص التدريب والتطوير المهني للنساء، ربما بسبب تركيزه على الكفاءة والإنتاجية لتلبية متطلبات السوق، أما المؤسسات الحكومية؛ ففُتُّرر البيانات ميلًا إلى الانحياز الذكوري، حيث يحصل الرجال على فرص التدريب بشكل أكبر من النساء، نتيجة تفضيلات المديرين الذكور الذين يقودون معظم هذه المؤسسات، وأما في المنظمات؛ فقد يكون نقص التمويل وتوجه العمل التطوعي أو المؤقت من أسباب قلة فرص التطوير المهني.

إن قلة فرص التدريب والتطوير للنساء، وبخاصة في القطاع الحكومي؛ تسهم في نقص المؤهلات والخبرات لديهن، مما يؤثر سلباً في تمكينهن المهني، ويشير هذا الوضع إلى الحاجة لتبني سياسات تدريب متساوية، تهدف إلى تمكين النساء، وتجاوز الانحيازات التي تعيق تقدمهن في بعض المؤسسات.

5- استلام الراتب دون خصميات:

أظهرت النتائج أن النساء العاملات في القطاعات المختلفة يحصلن على رواتبهن دون خصميات في الغالب، مع وجود نسب متفاوتة حسب القطاع:

- **قطاع المنظمات :** حصل على أعلى نسبة تأييد 69.2%.
- **القطاع الخاص :** بلغت نسبة الإجابة بنعم 62.2%.
- **القطاع الحكومي :** كانت النسبة 55.4%， وهي الأقل بين القطاعات.

وقد بلغت الدلالة الإحصائية للفروق بين متوسطات مستوى الاتفاق 0.062، ما يعني أن الفروق ليست ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05، وهذا يشير إلى أن الاختلافات بين القطاعات في هذا الجانب قد تكون غير مهمة إحصائياً، وبذلك تؤكد النتائج أن الالتزام العالى لدى النساء العاملات، بغض النظر عن القطاع، يسهم في تقليل الخصميات من رواتبهن، كما أن الخصميات تخضع للوائح منظمة تضمن عدم التمييز أو التجاوز، ما يعزز الثقة في السياسات المالية للمؤسسات، ومن ثم فإن ارتفاع نسب الرضا في قطاعي المنظمات والخاص قد يعكس مردودة أكثر في إدارة الرواتب مقارنة بالقطاع الحكومي.

6- الاستقلالية المالية:

أظهرت النتائج تبايناً في مستوى الاستقلالية المالية بين النساء العاملات في القطاعات الثلاثة، على النحو التالي:

- **قطاع المنظمات :** سجل أعلى نسبة استقلالية مالية بـ 61.5%.
- **القطاع الخاص :** بلغت النسبة 43%.
- **القطاع الحكومي :** جاءت الأقل بنسبة 41.7%.

ويعكس ارتفاع الاستقلالية المالية في قطاع المنظمات طبيعة الظروف الشخصية للموظفات، حيث تبين أن غالبية العاملات في هذا القطاع غير متزوجات؛ مما يعزز شعورهن بالاستقلالية المالية بسبب غياب الالتزامات الأسرية المرتبطة بالزواج، أما انخفاض نسبة الاستقلالية المالية في القطاع الحكومي؛ فقد يرتبط بالرواتب الأقل نسبياً مقارنة بالقطاعات الأخرى، علاوة على الالتزامات الأسرية التي تتحملها الموظفات في هذا القطاع.



ومن ذلك يستنتج أن الاستقلالية المالية تتأثر بالعوامل الاجتماعية والشخصية علاوة على طبيعة القطاع، وأن العاملات غير المتزوجات يظهرن مستوى أعلى من الاستقلالية المالية، وبخاصة في منظمات المجتمع المدني التي تتيح فرصاً أكبر لتحقيق الدخل الفردي دون قيد أسرية.

7- إسهام النساء العاملات في دخل أسرهن في القطاعات الثلاثة (الحكومي، الخاص، والمنظمات): أظهرت النتائج تفاوتاً واضحاً في مستويات هذا الإسهام بين القطاعات الثلاثة؛ فسجل قطاع المنظمات أعلى مستوى، يليه القطاع الحكومي، ثم القطاع الخاص الذي احتل المرتبة الأخيرة. بيد أن وجود دلالة إحصائية قوية الدلالة = 0.000 (يشير إلى أن الفروق بين القطاعات دالة إحصائياً عند مستوى دلالة 0.05).

إن ارتفاع مستوى إسهام النساء العاملات في قطاع المنظمات في دخل أسرهن قد يعزى إلى معدل الدخل المرتفع مقارنة بالقطاعات الأخرى، وبعض الظروف الاجتماعية التي تشجع النساء في هذا القطاع على تحمل العبء الأكبر من الإنفاق الأسري.

وقد أظهرت النساء العاملات في القطاع الحكومي إسهامات ملحوظة، على الرغم من أن مستوى الدخل غالباً ما يكون أقل من القطاع الخاص والمنظمات، أما انخفاض مستوى هذا الإسهام لدى النساء العاملات في القطاع الخاص؛ فربما يرجع إلى تدني متوسط الرواتب مقارنة بالمنظمات، أو توزيع دخل الأسرة بين أكثر من فرد.

ومن ذلك يستنتج أن النساء العاملات يؤدين دوراً محورياً في الإنفاق الأسري، وأحياناً يكُنَّ المصدر الوحيد للإنفاق، وقد يكون ارتفاع مستوى الإسهام في قطاع المنظمات مرتبطاً بمعدل دخل أعلى، وموافقة الأهل على العمل في هذا القطاع بناءً على ما يسهم به من دعم مالي للأسرة.

8- المرونة في ساعات العمل:

أظهرت البيانات نسباً متقابلاً في مستوى مرونة العمل بين القطاعات الثلاثة على النحو التالي:

- القطاع الحكومي: 44%.
- القطاع الخاص: 42.2%.
- قطاع منظمات المجتمع المدني: 38.5%.

غير أن عدم وجود دلالة إحصائية معنوية ($p = 0.735$) يشير إلى أن الفروق بين القطاعات ليست ذات أهمية إحصائية عند مستوى دلالة 0.05، فالقوانين المنظمة لساعات العمل لم تميز بين الجنسين في القطاعات المختلفة، باستثناء بعض الحالات مثل: ساعات الرضاعة، وقد يعكس التقارب في النسب تطبيقاً موحداً للقوانين المتعلقة بساعات العمل، ومرورتها بين القطاعات المدروسة.

ومن ذلك يستنتج أن مرونة العمل بين القطاعات الثلاثة متشابهة إلى حد كبير، ولا توجد فروق جوهيرية تستدعي الانتباه، أما التفاوت المحدود في النسب فيعكس تأثير القوانين المنظمة للعمل، مع مراعاة الحد الأدنى من التعديلات المخصصة للنساء مثل: ساعات الرضاعة.

9- نظرة المجتمع إلى المرأة العاملة:

أظهرت النتائج أن 60% من الموظفات في القطاع الحكومي، و53.5% في القطاع الخاص، و46.2% من العاملات في منظمات المجتمع المدني؛ يعتقدن أن النظرة المجتمعية تجاه المرأة العاملة قد تحسنت، وعلى الرغم من هذا الاتفاق العام؛ فإن هناك تبايناً في وجهات نظر العاملات في القطاعات الثلاثة بشأن كيفية نظرة المجتمع للمرأة العاملة، وهو ما أكدته التحليل الإحصائي للمعنى الذي أظهر قيمة تساوي 0.266، وهذه النتائج تشير إلى تغيير ملحوظ في مستوى الوعي المجتمعي تجاه أهمية مشاركة المرأة في سوق العمل ودورها التنموي، كما تعكس الزيادة في الأعباء التي تحملها المرأة، لا سيما فيما يتعلق بالإنفاق على أسرتها، في ظل الأوضاع الاقتصادية الصعبة التي تمر بها البلاد في فترة الحرب.

10- دور السياسات الحكومية في دعم المرأة في مشاركتها في سوق العمل:

أظهرت النتائج أن 44% من العاملات في القطاع الحكومي، و36.5% في القطاع الخاص، و46.2% من العاملات في قطاع منظمات المجتمع المدني يعتقدن أن السياسات الحكومية تدعم مشاركة المرأة في سوق العمل، ومع ذلك، لم تُظهر التحليلات الإحصائية وجود دلالة معنوية بين الآراء في القطاعات الثلاثة، ما يشير إلى عدم وجود فروق جوهيرية في وجهات نظر العاملات في القطاعات الحكومية



والخاصة ومنظمات المجتمع المدني، يعكس ذلك غياب التوجه الحكومي الواضح لإنصاء النساء من فرص العمل، وخصوصاً في المؤسسات الحكومية المختلفة، ما يثبت أن هناك مساواة في الفرص بعض النظر عن القطاع.

11- مشاركتهن في برامج حماية النساء ضد العنف:

أظهرت النتائج وجود فروق معنوية إحصائياً عند مستوى دلالة 0.05 في مشاركة العاملات في القطاعات المختلفة في تلك البرامج، إذ تبين أن غالبية العاملات في القطاعين الحكومي والخاص لم يشاركن في هذه البرامج، فيما كانت نسبة العاملات المشاركات في منظمات المجتمع المدني 53.8%， ويعود ذلك إلى أن معظم منظمات المجتمع المدني تركز بشكل أساسي على هذه البرامج، حيث نفذت العديد من المبادرات التي تهدف إلى حماية المرأة من العنف في مدينة تعز، وبخاصة في ظل الظروف الحالية، وفي المقابل، لم تُفتح للعاملات في القطاعات الأخرى فرص المشاركة في هذه البرامج، ما جعل هذه المبادرات مقتصرة على قطاع واحد فقط.

12- رغبتهن غير الاستمرار في العمل:

أظهرت النتائج وجود اتفاق دال إحصائياً في آراء العاملات في جميع القطاعات المدروسة، ما يعني أن جميع العاملات في القطاعات الحكومية والخاصة ومنظمات المجتمع المدني؛ يشتراكن في الرغبة في الاستمرار في أعمالهن الحالية، يعود ذلك إلى قلة الفرص المتاحة للحصول على عمل في ظل ظروف الحرب، وتدهور الأوضاع الاقتصادية والمعيشية في البلاد، ما يجعل الاستمرار في العمل الحالي الخيار المتاح والمفضل لديهن جميعاً.

13- السياسات الحكومية ودورها في دعم المرأة بالمشاركة في صنع القرار:

أظهرت النتائج أن السياسات الحكومية تدعم مشاركة المرأة في موقع صنع القرار إلى حد ما؛ إذ كانت غالبية آراء المشاركات تتراوح ضمن مستوى متوسط (إلى حد ما)، فبلغت النسبة 46.2% من العاملات في قطاع منظمات المجتمع المدني، و44.3% من العاملات في القطاع الخاص، و43.4% من العاملات في القطاع الحكومي. ومع ذلك، لم تظهر التحليلات الإحصائية وجود دلالة معنوية عند مستوى 0.709 لنتائج الآراء، ما يشير إلى أن هناك اتفاقاً عاماً على وجود تقدم يسير في هذا السياق، إلا أن هذا التقدم لا يزال غير ملحوظ بشكل كافٍ.

14- بيئة العمل الآمنة خالية من العنف:

أظهرت النتائج اتفاقاً عالياً بين العاملات في جميع القطاعات المدروسة حول مضمون هذه الفقرة؛ إلا أن العاملات في قطاع المنظمات أبدين تأييداً أعلى مقارنة بغيرهن، حيث أجبن بـ(نعم إلى حد ما) أو (نعم تماماً) بنسبة 85% من العاملات في القطاع الحكومي، و87% في القطاع الخاص، و100% في قطاع منظمات المجتمع المدني، كما أظهرت التحليلات الإحصائية لاختبار الفروق بين متوسطات الاستجابة أن هذه الفروق معنوية عند مستوى دلالة 0.05، وتعكس هذه النتائج مؤشراً إيجابياً لبيئات العمل الآمنة، حيث يتضح أن منظمات المجتمع المدني توفر بيئة أكثر أماناً مقارنة بالقطاعات الأخرى، ومع ذلك تشير النتائج إلى أن بيئة العمل في كافة القطاعات تتسم بالأمان عموماً، ما يدل على أن ظاهرة العنف تمارس بشكل شخصي وفي حالات نادرة، وقد تكون لأسباب استثنائية ترتبط بطبيعة العمل أو مكان العمل أو العاملين في بعض المؤسسات، وهو ما يجعل من الصعب تعميم الظاهرة نظراً لندرتها.

15- وجود سياسات واضحة في المؤسسات لمكافحة العنف والتحرش الجنسي والتمييز في القطاعات الثلاثة:

تظهر النتائج تبايناً في مستويات الاتفاق بين القطاعات المدروسة؛ إذ أبدت العاملات في القطاعات الحكومية والخاصة مستوى اتفاقاً متوسط، فيما أبدت العاملات في قطاع المنظمات اتفاقاً عالياً، وبلغت نسبة الموافقة بالإيجابة بـ(نعم) (نعم إلى حد ما) 100% في قطاع المنظمات، و75% في كل من القطاعين الحكومي والخاص، كما أظهرت التحليلات الإحصائية لفروق متوسطات مقياس الاتفاق وجود دلالة معنوية للفروق تعزى إلى نوع القطاع عند مستوى دلالة 0.05، وتوارد هذه النتائج ما تشير إليه الفقرة السابقة من أن بيئة العمل الآمنة هي تلك التي تتوفر فيها سياسات واضحة لمكافحة العنف والتحرش الجنسي والتمييز.



16- دور النقابات في حماية حقوق المرأة العاملة وحمايتها:

هناك مستوى متوسط من الاتفاق حول مضمون هذه العبارة بين العاملات في جميع القطاعات؛ إلا أن النتائج أظهرت تأييداً أعلى من العاملات في القطاع الخاص، حيث بلغت نسبة الموافقة (إجابة بنعم ونعم إلى حد ما) 69% في القطاع الحكومي، و77% في القطاع الخاص، و54% في قطاع منظمات المجتمع المدني، كما تبين أن الفروق بين متوسطات الاستجابة وفقاً للمقياس المعتمد ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05، ويعزى ذلك إلى تراجع دور النقابات في فترة الحرب، نتيجة لتجميد الانتخابات وعضوية بعض الجهات، ما أثر في فاعلية هذه النقابات في الدفاع عن حقوق العاملات.

17- تمثيل المرأة في النقابات تمثيلاً حقيقياً ومساوياً للرجل:

كانت آراء المستجيبات متقاربة بمستوى متوسط عبر القطاعات المختلفة؛ إذ بلغت الأهمية النسبية لمتوسط مقياس الاستجابة 60% في القطاع الحكومي، و62% في القطاع الخاص، و56% في قطاع المنظمات، كما أظهرت التحليلات أن الفروق بين متوسطات الاستجابة ليست ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05، وهذا يشير إلى أن تمثيل النساء في هذه النقابات لا يعكس بشكل كامل أو حتى يقارب مستوى مشاركتهن في سوق العمل، يعود ذلك إلى أن ثقافة العمل النقابي وأهمية المشاركة النقابية ما زالت غائبة عن الكثير من النساء في مختلف الجهات.

18- وجود النساء في مواقع صنع القرار يسهم في تحسين أوضاع المرأة العاملة:

أبدت النساء العاملات مستويات اتفاق عالية مع مضمون هذه الفقرة عبر القطاعات المختلفة؛ إذ بلغت الأهمية النسبية لمتوسط المقياس 84% في القطاع الحكومي، و88% في القطاع الخاص، و90% في قطاع المنظمات، كما أظهرت التحليلات أن الفروق بين متوسطات الاستجابة ليست ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05، يشير ذلك إلى أن المرأة العاملة تثق بأن وجود النساء في مواقع صنع القرار يسهم بشكل فعال في ضمان حقوق العاملات، وهو ما يعزز إيمانهن بأن حقوقهن سُنّرّاعي بشكل أفضل في حال توافر النساء في هذه المواقع.

19- عضويتهن في نقابة عمالية:

كانت مستويات الاستجابة في هذه الفقرة منخفضة بشكل عام؛ إذ أجابت 81% من العاملات في القطاع الحكومي، و83% من العاملات في القطاع الخاص، و92% من العاملات في قطاع المنظمات بـ (لا)، كما تشير البيانات إلى عدم معنوية الفروق بين متوسطات آرائهن عبر القطاعات المختلفة عند مستوى دلالة 0.05، وهذا يؤكد عدم تمثيلهن تمثيلاً حقيقياً في هذه النقابات، وهو ما تبين في الفقرة السابقة المتعلقة بالتمثيل.

20- مشاركتهن في دورات أو ورش لمواجهة العنف ضد المرأة العاملة:

أبدت العاملات في المنظمات وفي القطاع الحكومي مستوى متوسطاً من الاتفاق، فيما كان مستوى الاتفاق منخفضاً لدى العاملات في القطاع الخاص، حيث بلغت الأهمية النسبية لمتوسط المقياس 58% في القطاع الحكومي، و45% في القطاع الخاص، و62% في قطاع المنظمات، كما أظهرت التحليلات الإحصائية وجود دلالة واضحة للفروق بين متوسطات الاستجابة عند مستوى دلالة 0.05، يؤكد ذلك أنه لا يوجد توجه واضح من المؤسسات أو الجهات المعنية بتنمية النساء في مواجهة العنف، إلا في حالات نادرة.

ثانياً- التحديات:

1. صعوبة العثور على عمل مناسب:

كانت مستويات الاستجابة بـ(نعم تماماً) متفاوتة بين القطاعات، حيث بلغت في القطاع الحكومي 42.9%， وفي القطاع الخاص 46.1%， وفي المنظمات 61.5%， فيما بلغت نسبة من واجهن صعوبة إلى حد ما؛ 34.3% في القطاع الحكومي، و20.9% في القطاع الخاص، و30.8% في المنظمات، كما تشير قيم متوسطات مستويات الاتفاق إلى أن أعلى مستوى من الاتفاق كان في قطاع المنظمات، ما يشير إلى أن النساء يشعرن بصعوبة أكبر في العثور على عمل مناسب في هذا القطاع، وتشير الدلالة الإحصائية (0.248) إلى عدم وجود فروق ذات دلالة بين القطاعات، وتؤكد البيانات أن النساء واجهن صعوبة في الحصول على فرصة عمل، وهي مشكلة مرتبطة بالجنسين كليهما، وتعود إلى اتساع رقعة البطالة وشحة فرص العمل عموماً، إلا أن العاملات في منظمات المجتمع المدني واجهن صعوبة أكبر، وذلك بسبب



حدثة هذا القطاع وظهور نشاطه في الفترة الأخيرة، ما يعني أن وجوده ما زال في مراحله الأولى، حيث يعتمد غالباً على العمل الطوعي في هذه المرحلة، كما أن طبيعة احتياج هذا القطاع ترتكز على نوعية عمالة ماهرة، مثل القدرة على إتقان اللغة الإنجليزية، والتعامل مع التكنولوجيا بشكل محترف، إلى جانب مهارات أخرى تتطلب كفاءة عالية قد لا تتوفر لدى الكثير من النساء.

2. الاستغناء عنهن في عمل سابق دون مبرر:

أبدت نسبة كبيرة من النساء العاملات اللاتي تم استهدافهن في الدراسة نفياً فيما يخص استغنانهن عن العمل في وظائف سابقة، حيث كانت نسب من أجبن بـ (لا) في القطاع الحكومي 84%， وفي القطاع الخاص 84%， وفي المنظمات 92%， وهذا يشير إلى أن جميع القطاعات أظهرت مستويات منخفضة من الانفاق حول الاستغناء عن العمل دون مسوغ، وترواحت متوسطات الاستجابة بين 1.15 إلى 1.27، ما يعكس تبايناً طفيفاً في الآراء تجاه هذه المسألة عبر القطاعات المختلفة.

3. أنواع المضايقات - التحرش - (جنسى، لفظى، معنوي، مادى) في مكان العمل:

أفادت نسبة كبيرة من النساء في القطاعات المختلفة بأنهن لم يتعرضن للمضايقات، فكانت النسبة 82.9% في القطاع الحكومي، 83.5% في القطاع الخاص، و100% في قطاع المنظمات، وهذا يشير إلى أن العاملات في جميع القطاعات أظهرن مستويات منخفضة من الانفاق حول تعرضهن للمضايقات، وعلى الرغم من أن متوسط الاستجابة في قطاع المنظمات كان الأدنى؛ فإن الدلالة الإحصائية (0.275) تشير إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات مقياس الاستجابة حسب نوع القطاع، وهذا يشير إلى أن النساء في هذه القطاعات يعملن في بيئة عمل آمنة، ما يؤكد ما تمت الإشارة إليه سابقاً من توافر بيئة عمل آمنة في القطاعات المختلفة التي يعملن فيها.

4. صعوبة الحصول على رعاية للأطفال:

تواجه النساء في القطاعين الحكومي والخاص صعوبات متوسطة في الحصول على رعاية للأطفال، في حين تبدو هذه الصعوبات منخفضة في قطاع المنظمات، حيث تراوحت متوسطات الاستجابة بين 1.2 و1.9، مع مستويات اتفاق تراوح بين متوسطة إلى منخفضة، ومع ذلك فإن الفروق بين متوسطات الاستجابة ليست ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05، وعلى الرغم من أن قانون العمل يلزم صاحب العمل بتوفير حضانة للنساء العاملات في المؤسسات التي تضم خمسين امرأة أو أكثر لمساعدتهن في رعاية أطفالهن؛ فإن معظم النساء العاملات يعتمدن في هذا الشأن على أفراد أسرهن (أمهاتهن، أخواتهن، أهل الزوج) أو الجيران، كما أن غالبية مجتمع البحث من العاملات في منظمات المجتمع المدني غير متزوجات، ما يعني أنهن لا يشعرن بتقليل هذه المسألة عليهن.

5. عادات وتقاليد اجتماعية تعيق عملهن:

أظهرت النتائج أن هناك مستويات اتفاق منخفضة بشكل عام مع مضمون هذه الفقرة، حيث أجبت بـ (لا) نسبة 59.4% من العاملات في القطاع الحكومي، و54.8% في القطاع الخاص، و53.8% في قطاع المنظمات، في حين أجبت 41.6% من العاملات في القطاع الحكومي، و55.2% في القطاع الخاص، و56.2% في قطاع المنظمات بـ (نعم تماماً) أو (نعم إلى حد ما)، وتشير الدلالة الإحصائية للفروق بين متوسطات الاستجابة (0.542) إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05، وهذا يشير إلى اتفاق النساء في جميع القطاعات على أنه لا توجد عادات وتقاليد اجتماعية تعيق عمل المرأة، وإن وجدت، فهي إلى حد ما غير مؤثرة بشكل مباشر، ما يؤكد الإجابات السابقة التي تشير إلى أن نظرية المجتمع تغيرت إلى الأفضل تجاه عمل المرأة.

6. أنواع العنف أو التمييز في العمل بسبب الجنس - ذكر أو أنثى -:

أظهرت النتائج أن نسبة كبيرة من النساء أجبت بأنهن لم يتعرضن للعنف أو التمييز في العمل، مع وجود تفاوت بسيط بين القطاعات؛ إذ كانت النسبة في القطاع الحكومي (65%) ممن أجبن بـ (لا)، وكانت النسبة في القطاع الخاص (77.8%)، وفي قطاع المنظمات (85%)، كما تشير الدلالة الإحصائية (0.016) إلى وجود فروق ذات دلالة بين القطاعات، ما يعني أن النساء في القطاع الحكومي قد يواجهن تمييزاً أكبر سببه بعض الامتيازات (مثل: الحوافز، والكافآت، والمشاركة في التدريبات والورش) التي يحصل عليها الرجل لكونه رجلاً فحسب، ويتأثر هذا الاتجاه بشكل كبير بطبيعة القطاع ونشاطه المرتبط



بتحقيق أعلى درجات الكسب والتطور للمؤسسة، ففي القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني؛ يطغى العمل المؤسسي بشكل واضح، في حين تختلف ثقافة القطاع الحكومي تماماً، بما يسهم في تعزيز الفساد والإقصاء والاستحواذ.

7. طبيعة العمل عاملًا مؤثراً في تعرضهن لانتهاك:

أظهرت النتائج أن جميع النساء العاملات في مختلف القطاعات أبدين مستويات منخفضة من الاتفاق حول مضمون هذه الفقرة، حيث كانت نسب النفي (78.9%) في القطاع الحكومي، و (78.7%) في القطاع الخاص، (100%) في قطاع المنظمات، كما تشير الدالة الإحصائية (0.542) إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات الاستجابة وفقاً لدرجة مقياس الاتفاق، وهذا يدل على أن مجتمع البحث يتلقى على أن طبيعة العمل لا تسمم في ممارسة الانتهاكات المختلفة ضد النساء.

8. الجوء إلى أي جهة للحصول على المساعدة في حالة تعرضهن لانتهاك حقوقهن:

أظهرت جميع القطاعات مستوى منخفضاً من الاتفاق مع عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات الاستجابة، ما يؤكد أن العاملات لم يتعرضن لانتهاك عموماً، وتشير النتائج إلى أن بعض الانتهاكات قد تكون حالات فردية ونادرة للغاية ولا يمكن تعميمها على جميع الحالات.

9. عوامل أخرى قد تسهم في تعرضهن لانتهاك (مثل: الحالة الاجتماعية، والوضع الاقتصادي، إلخ):
 أظهرت جميع القطاعات مستوى منخفضاً من الاتفاق مع عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات الاستجابة، ما يؤكد أنه حتى في الحالات الفردية التي قد تتعرض فيها بعض النساء لانتهاك؛ فإن هذه الحالات غير مرتبطة بعوامل ثابتة مثل: الحالة الاجتماعية، أو الوضع الاقتصادي، بل تعود إلى أسباب قد تكون متغيرة وغير ثابتة.

10. تأثير الحرب بشكل سلبي في وجود النساء في كافة مجالات العمل:

أظهرت النتائج أن الحرب أثرت بشكل سلبي في وجود النساء في مجالات العمل، حيث تراوحت النسب المتوسطة بين 49.7% و54.8% للإجابة بـ(نعم)، و22.2% و28% للإجابة بـ(نعم إلى حد ما)، بحسب القطاعات على التوالي، وتشير قيم الدالة الإحصائية للفروق بين متوسطات مقياس درجة الاتفاق؛ إلى عدم وجود دلالة إحصائية عند مستوى دلالة 0.05، ما يؤكد وجود اتفاق، وإن كان متوسطاً، على أن الحرب أثرت في مستوى وجود النساء في كافة مجالات العمل، يرجع ذلك إلى الحصار المفروض على تعز، والتزوح الذي أدى إلى مغادرة العديد من النساء أعمالهن بسبب سكناهن في مناطق تماس غير آمنة، علاوة على تقييد العمل في بعض القطاعات مثل: منظمات المجتمع المدني والمنظمات الحقوقية، حيث تحد من حرية المرأة في السفر والتنقل بين المحافظات، وتعندها من التواصل مع أهلها في تلك المحافظات، ولا شك في أن هذه العوامل تشكل عائقاً حقيقياً أمام التحاق النساء ببعض قطاعات العمل المختلفة.

3.5 الوعي القانوني لدى المرأة العاملة في مجتمع البحث:

الدالة	مستوى الاتفاق	الأهمية النسبية	المتوسط	نعم	إلى حد ما	لا	غير مهتم	القطاع	المتغير
0.3 31	منخفض	44.0%	1.3	28.0 (16.0%)	14.0 (8.0%)	120.0 (68.6%)	13.0 (7.4%)	حکومي	سمعت بقانون العمل اليمني رقم (5) لسنة 1995
	منخفض	40.0%	1.2	25.0 (10.9%)	18.0 (7.8%)	165.0 (71.7%)	22.0 (9.6%)	خاص	
	منخفض	41.0%	1.2	1.0 (7.7%)	2.0 (15.4%)	9.0 (69.2%)	1.0 (7.7%)	منظمات	



0.5 45	منخفض	49. %7	1.4 9	37.0 (21.1 %)	21.0 (12.0%)	108.0 (61.7%)	9.0 (5.1%)	حكو مي	تعرفين أن هذا القانون يحمي حقوق العمال والعاملات؟
	منخفض	47. %0	1.4 1	46.0 (20.0 %)	26.0 (11.3%)	134.0 (58.3%)	24.0 (10.4%)	حا ص	
	متوسط	51. %3	1.5 4	3.0 (23.1 %)	2.0 (15.4%)	7.0 (53.8%)	1.0 (7.7%)	منظ مات	
0.0 00	منخفض	41. %9	1.2 6	15.0 (8.6 %)	25.0 (14.3%)	125.0 (71.4%)	10.0 (5.7%)	حكو مي	قمت بالاطلاع على قانون العمل بشكل كامل
	منخفض	35. %9	1.0 8	17.0 (7.4 %)	17.0 (7.4%)	163.0 (70.9%)	33.0 (14.3%)	حا ص	
	متوسط	59. %0	1.7 7	4.0 (30.8 %)	2.0 (15.4%)	7.0 (53.8%)	0.0 (0.0%)	منظ مات	
0.9 35	متوسط	54. %5	1.6 3	31.0 (17.7 %)	55.0 (31.4%)	83.0 (47.4%)	6.0 (3.4%)	حكو مي	واجهت أي صعوبات في ممارسة حقوق القانونية في العمل
	متوسط	54. %2	1.6 3	57.0 (24.8 %)	45.0 (19.6%)	113.0 (49.1%)	15.0 (6.5%)	حا ص	
	متوسط	53. %8	1.6 2	1.0 (7.7 %)	6.0 (46.2%)	6.0 (46.2%)	0.0 (0.0%)	منظ مات	
0.0 40	منخفض	45. %9	1.3 8	30.0 (17.1 %)	12.0 (6.9%)	127.0 (72.6%)	6.0 (3.4%)	حكو مي	حضرت دورة تدريبية او ورشة تهدف لتعریف بحقوق القانونية
	منخفض	39. %7	1.1 9	24.0 (10.4 %)	11.0 (4.8%)	180.0 (78.3%)	15.0 (6.5%)	حا ص	
	منخفض	41. %0	1.2 3	1.0 (7.7 %)	1.0 (7.7%)	11.0 (84.6%)	0.0 (0.0%)	منظ مات	
0.9 02	منخفض	49. %9	1.5 0	36.0 (20.6 %)	21.0 (12.0%)	112.0 (64.0%)	6.0 (3.4%)	حكو مي	طلابي بحقوق ضمن مواد القانون في مكان عملك
	متوسط	51. %2	1.5 3	52.0 (22.6 %)	32.0 (13.9%)	133.0 (57.8%)	13.0 (5.7%)	حا ص	
	منخفض	48.	1.4	2.0	2.0	9.0	0.0	منظ مات	



		%7	6	(15.4%)	(15.4%)	(69.2%)	(0.0%)	مات	
0.8 99	متوسط	73.%9	2.2	81.0 (46.3%)	56.0 (32.0%)	33.0 (18.9%)	5.0 (2.9%)	حکو می	تشرين بأنك لست على دراية كافية بحقوقك القانونية
	متوسط	73.%3	2.2	122.0 (53.0%)	45.0 (19.6%)	50.0 (21.7%)	13.0 (5.7%)	خا ص	
	عالٍ	76.%9	2.3	7.0 (53.8%)	3.0 (23.1%)	3.0 (23.1%)	0.0 (0.0%)	منظ مات	
0.5 15	متوسط	67.%6	2.0	62.0 (35.4%)	62.0 (35.4%)	45.0 (25.7%)	6.0 (3.4%)	حکو می	تجدين صعوبة في فهم قوانين
	متوسط	65.%8	1.9	87.0 (37.8%)	70.0 (30.4%)	53.0 (23.0%)	20.0 (8.7%)	خا ص	
	متوسط	59.%0	1.7	2.0 (15.4%)	6.0 (46.2%)	5.0 (38.5%)	0.0 (0.0%)	منظ مات	
0.0 05	متوسط	56.%0	1.6	49.0 (28.0%)	55.0 (31.4%)	37.0 (21.1%)	34.0 (19.4%)	حکو می	إذا كنت مطلاعه على قانون العمل اليمني هل ترى انه يلبي احتياجات واقع عمل المراة في الوقت الحالي
	منخفض	43.%8	1.3	50.0 (21.7%)	50.0 (21.7%)	52.0 (22.6%)	78.0 (33.9%)	خا ص	
	منخفض	46.%2	1.3	1.0 (7.7%)	5.0 (38.5%)	5.0 (38.5%)	2.0 (15.4%)	منظ مات	
0.0 10	متوسط	70.%1	2.1	94.0 (53.7%)	32.0 (18.3%)	22.0 (12.6%)	27.0 (15.4%)	حکو می	ترى أهمية تطبيق القانون الحالي
	متوسط	58.%8	1.7	94.0 (40.9%)	41.0 (17.8%)	42.0 (18.3%)	53.0 (23.0%)	خا ص	
	متوسط	74.%4	2.2	8.0 (61.5%)	2.0 (15.4%)	1.0 (7.7%)	2.0 (15.4%)	منظ مات	
0.1	متوسط	54.	1.6	26.0	68.0	73.0	8.0	حکو می	تعتقدون أن



88		%7	4	(14.9 %)	(38.9 %)	(41.7 %)	(4.6 %)	مي	القوانين التي تحمي حقوق المرأة في العمل يتم تطبيقها بشكل فعال
	منخفض	49. %7	1.4 9	25.0 (10.9 %)	85.0 (37.0 %)	98.0 (42.6 %)	22.0 (9.6 %)	خاص	
	منخفض	46. %2	1.3 8	0.0 (0.0 %)	6.0 (46.2 %)	6.0 (46.2 %)	1.0 (7.7 %)	منظمات	
0.0 83	متوسط	65. %1	1.9 5	60.0 (34.3 %)	64.0 (36.6 %)	34.0 (19.4 %)	17.0 (9.7 %)	حوكمي	تلعب منظمات المجتمع المدني دور في توعية النساء بحقوقهن القانونية المرتبطة بالعمل
	متوسط	63. %2	1.9 0	66.0 (28.7 %)	93.0 (40.4 %)	52.0 (22.6 %)	19.0 (8.3 %)	خاص	
	عالٍ	82. %1	2.4 6	7.0 (53.8 %)	5.0 (38.5 %)	1.0 (7.7 %)	0.0 (0.0 %)	منظمات	
0.2 61	متوسط	66. %1	1.9 8	82.0 (46.9 %)	12.0 (6.9 %)	77.0 (44.0 %)	4.0 (2.3 %)	حوكمي	تم تعيينك بعدد ضمن توصيف وظيفي محدد
	متوسط	71. %2	2.1 3	126. 0 (54.8 %)	11.0 (4.8 %)	91.0 (39.6 %)	2.0 (0.9 %)	خاص	
	متوسط	74. %4	2.2 3	8.0 (61.5 %)	0.0 (0.0 %)	5.0 (38.5 %)	0.0 (0.0 %)	منظمات	
0.6 05	عالٍ	82. %1	2.4 6	113. 0 (64.6 %)	31.0 (17.7 %)	30.0 (17.1 %)	1.0 (0.6 %)	حوكمي	تحصيل على اجازاتك كاملة
	عالٍ	82. %2	2.4 7	148. 0 (64.3 %)	42.0 (18.3 %)	39.0 (17.0 %)	1.0 (0.4 %)	خاص	
	عالٍ	89. %7	2.6 9	10.0 (76.9 %)	2.0 (15.4 %)	1.0 (7.7 %)	0.0 (0.0 %)	منظمات	
0.0 12	متوسط	62. %7	1.8 8	63.0 (36.0 %)	30.0 (17.1 %)	80.0 (45.7 %)	2.0 (1.1 %)	حوكمي	تقويم بأعمال اضافية ليست من
	متوسط	71.	2.1	122.	26.0	78.0	4.0	خاص	



		%9	6	0 (53.0 %)	(11.3%)	(33.9%)	(1.7%)	ص	مهام المحددة
متوسط		69. %2	2.0 8	5.0 (38.5 %)	4.0 (30.8%)	4.0 (30.8%)	0.0 (0.0%)	منظ مات	

جدول (7) الوعي القانوني للمرأة العاملة.

يُظهر الجدول (7) وصفاً إحصائياً لمستوى استجابة النساء العاملات على مستوى الوعي القانوني لديهن، مصنفاً حسب القطاع، وذلك بالاستعانة بالتوزيع التكراري والنسيي لمستوى اتفاقهن مع مضمون كل عبارة من العبارات، وكذا بالمتوسط الحسابي لمقياس الاستجابة وأهميته النسبية، علاوة على الدالة الإحصائية لاختبار الفروق بين متosteats الاستجابة، وبناءً على هذا التحليل، يمكن ملاحظة النقاط التالية:

1- معرفتهن بقانون العمل اليمني رقم (5) لسنة 1995م: تبين من النتائج أن هناك ضعفاً واضحاً في الوعي بقانون العمل في جميع القطاعات، ففي القطاع الحكومي، تبين أن 68.6% من العاملات لا يعرفن القانون، وفي القطاع الخاص، كانت النسبة الأكبر منهن (71.7%) لا يعرفن القانون، وفي منظمات المجتمع المدني، تبين أن 69.2% من العاملات لا يعرفن قانون العمل، أما الدالة الإحصائية (0.331)؛ فتشير إلى عدم وجود فروق ذات دلالة بين متosteats الاستجابة تعزى إلى القطاع، ما يدل على ضعف معرفة العاملات بقانون العمل في جميع القطاعات.

2- إدراجهن حماية القانون لحقوق العمال والعاملات: في القطاع الحكومي، أظهرت النتائج أن 61.7% من العاملات لا يعرفن أن القانون يحمي حقوقهن، ما يدل على ضعف كبير في الوعي القانوني، وفي المقابل؛ القطاع الخاص؛ فقد أظهرت النتائج أيضاً أن 58.3% من العاملات لا يعرفن أن القانون يحمي حقوقهن، وفي المنظمات، تبين أن 53.8% من العاملات لا يعرفن أن القانون يحمي حقوقهن، تشير هذه النتائج عموماً إلى ضعف ملحوظ في المعرفة بقانون العمل اليمني رقم (5) لسنة 1995م في القطاعات الثلاثة، فقد أظهرت عدم وجود فروق ذات دلالة بين متosteats الاستجابة حسب القطاع، ما يؤكد غياب الوعي بأهمية هذا القانون لحماية حقوق العاملات في جميع القطاعات.

3- اطلاعهن على قانون العمل بشكل كامل: في القطاع الحكومي، أظهرت النتائج أن نسبة ضئيلة جداً (8.6%) من العاملات اطلعن على قانون العمل بشكل كامل، أما في القطاع الخاص، فوجد أن نسبة الالتي اطلعن على قانون العمل بشكل كامل لا تزال منخفضة (7.4%)، وفي المنظمات، تشير النتائج إلى أن نسبة الالتي أبدين معرفة جزئية بالقانون كانت أعلى نسبياً مقارنة بالقطاعات الأخرى (30.8%). بشكل عام، تشير النتائج إلى وجود نقص كبير في الاطلاع على قانون العمل اليمني رقم (5) لسنة 1995م عبر جميع القطاعات الثلاثة، باستثناء نسبة ضئيلة جداً من العاملات الالتي اطلعن على القانون بشكل كامل.

أما الدالة الإحصائية (0.000) فهي تشير إلى وجود فروق ذات دلالة بين متosteats الاستجابة تعزى إلى القطاع؛ إذ كانت المنظمات هي الأعلى في مستوى الاطلاع. ويمكن أن يعود السبب، من وجهة نظر الباحثة، إلى أن أغلب العاملات في المنظمات الحقيقة هن خريجات كلية الشريعة والقانون، ما جعل اطلاعهن على القانون أمراً طبيعياً بحكم التخصص، كما أن أغلب المنظمات النشطة في مجال حقوق المرأة تهتم بتوعية العاملات بالقانون كجزء من مهامهن المجتمعية، وهو ما أسهم في رفع الوعي القانوني بين العاملات في هذه المنظمات مقارنةً بنظيراتهن في القطاعات الأخرى.

4- صعوبات واجهتها في ممارسة حقوقهن القانونية في العمل: في القطاع الحكومي؛ تشير النتائج إلى أن نسبة كبيرة من العاملات (47.4%) لم يواجهن أي صعوبات في ممارسة حقوقهن القانونية، أما في القطاع الخاص؛ وفي المقابل تضمن القطاع الخاص نسبة أعلى (24.8%) من الالتي واجهن صعوبات مقارنة بالقطاع الحكومي، وأما في المنظمات؛ فتظهر النتائج أن نسبة الالتي لم يواجهن صعوبات مقارنة بالقطاع الحكومي، وهي نسبة مشابهة لتلك الموجودة في القطاعات الأخرى، تشير النتائج عبر جميع القطاعات إلى وجود مستوى متوسط من الصعوبات في ممارسة الحقوق القانونية، مع تفاوت بسيط في النسب بين



القطاعات المختلفة، وعلى الرغم من أن القطاعين (الحكومي والخاص) يظهران تحديات مشابهة، فيبدو أن المنظمات تحقق نتائج أفضل في هذا الجانب، ومع ذلك فإن الدلالة الإحصائية لاختبار الفروق غير معنوية إحصائياً عند مستوى دلالة (0.05)، وهذا يشير إلى أن الوعي بالقانون يساعد في تجاوز الصعوبات التي تواجه المرأة في الحصول على حقوقها، وهذا الوعي يتجلّى بشكل أكبر لدى العاملات في منظمات المجتمع المدني مقارنة بالعاملات في القطاعات الأخرى.

5- **حضورهن دورات تدريبية أو ورش تهدف إلى تعريفهن بحقوقهن القانونية:** تشير النتائج في القطاع الحكومي إلى أن نسبة كبيرة من العاملات (72.6%) لم يحضرن دورات تدريبية تهدف إلى تعريفهن بحقوقهن القانونية، أما في القطاع الخاص؛ فبلغت النسبة التي لم تحضر دورات تدريبية (78.3%) وهي أيضاً نسبة مرتفعة، وأما في المنظمات؛ فتظهر النتائج أن نسبة عدم حضور الدورات التدريبية هي الأعلى (84.6%)، وأما الدلالة الإحصائية لاختبار الفروق؛ فهي معنوية إحصائياً عند مستوى دلالة 0.05؛ إذ يظهر القطاع الحكومي بوصفه أعلى القطاعات في هذه الفروق، هذا ما يؤكد النتائج السابقة التي تشير إلى نقص الوعي والمعرفة بقانون العمل، وبخاصة لدى العاملات في القطاع الحكومي.

6- **مطالبتهن بحقوقهن ضمن مواد القانون في مكان عملهن:** تشير النتائج في القطاع الحكومي إلى أن نسبة كبيرة من العاملات (64.0%) لم يطالبن بحقوقهن القانونية في مكان العمل، أما في القطاع الخاص؛ فإن نسبة العاملات الالاتي لم يطالبن بحقوقهن القانونية لا تزال مرتفعة (57.8%)، وفي المنظمات، تظهر النتائج أن نسبة الالاتي لم يطالبن بحقوقهن القانونية هي الأعلى (69.2%)، وتشير النتائج عبر جميع القطاعات إلى وجود نقص ملحوظ في الوعي بالحقوق القانونية بين العاملات، حيث كانت النسبة الأكبر من الإجابات تمثل إلى (لا)، وعلى الرغم من بعض الفروق الطفيفة بين القطاعات؛ فإن هذه الفروق ليست ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05)، ما يؤكد أن عدم الوعي بالحقوق يؤثر بشكل كبير في المطالبة بها.

7- **درايتهن دراية كافية بحقوقهن القانونية:** تشير النتائج في القطاع الحكومي إلى أن نسبة لا تأس بها من العاملات (46.3%) يشعرن بأنهن على دراية كافية بحقوقهن القانونية، أما في القطاع الخاص؛ فنجد أن نسبة الالاتي يشعرن بأنهن على دراية كافية بحقوقهن القانونية هي الأعلى (53.0%). وفي المنظمات؛ تظهر النتائج أن نسبة الالاتي يشعرن بأنهن على دراية كافية بحقوقهن القانونية هي أيضاً مرتفعة (53.8%)؛ بالمقارنة مع القطاعات الأخرى، وتشير النتائج عبر جميع القطاعات إلى وجود وعي نسبي بحقوق العاملات القانونية، حيث كانت النسبة الأكبر من الإجابات تتجه نحو (نعم)، ومع ذلك، لا تزال هناك حاجة ملحة إلى تعزيز هذا الوعي، وبخاصة في القطاعين الحكومي والخاص، حيث كانت النسبة ب أقل مقارنة ذات دلالة إحصائية بين القطاعات، وتشير الدلالة الإحصائية (0.899) إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الآراء في القطاعات المختلفة.

8- **صعوبة فهمهن للقوانين:** تشير النتائج في القطاع الحكومي إلى وجود تباين في آراء العاملات حول صعوبة فهم القوانين؛ إذ أفادت 35.4% من العاملات بأنهن يشعرن بصعوبة كبيرة، في حين أفادت 25.7% بأنهن لا يشعرن بذلك، أما في القطاع الخاص؛ فنجد أن نسبة الالاتي يشعرن بصعوبة في فهم القوانين مرتفعة أيضاً؛ إذ تشير النتائج إلى أن 37.8% من العاملات يواجهن صعوبة كبيرة، وفي المنظمات؛ تظهر النتائج أن نسبة الالاتي يشعرن بصعوبة في فهم القوانين هي الأقل، حيث تواجهه فقط من العاملات صعوبة كبيرة، وتشير النتائج عبر جميع القطاعات إلى وجود صعوبات متفاوتة في فهم القوانين؛ إذ توجد نسبة ملحوظة من العاملات في كل قطاع يشعرن بعدم اليقين أو الصعوبة في هذا الجانب، وعلى الرغم من أن العاملات في المنظمات يظهرن مستوى أقل من الصعوبات؛ تشير الدلالة الإحصائية (0.515) إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين القطاعات، ما يعني أن التحديات المتعلقة بفهم القوانين قائمة في جميع بيئة العمل.



9- رويتهن ان قانون العمل اليمني يلبي احتياجات وواقع عمل المرأة في الوقت الحالي: في القطاع الحكومي؛ تشير النتائج إلى وجود قلق ملحوظ بشأن مدى ملاءمة قانون العمل اليمني لاحتياجات المرأة؛ إذ أفادت 21.1% من العاملات بأن القانون لا يلبي احتياجاتهن، أما في القطاع الخاص؛ فتظهر النتائج أن نسبة اللاتي يشعرن بأن قانون العمل يلبي احتياجات المرأة أقل مقارنة بالقطاع الحكومي؛ إذ أفادت 22.6% من العاملات بأنه لا يلبي الاحتياجات، وفي المنظمات؛ تشير النتائج إلى وجود قلق كبير أيضاً، حيث أفادت 38.5% من العاملات بأنهن يعتقدن أن القانون لا يلبي احتياجاتهن وتشير النتائج عبر جميع القطاعات إلى وجود قلق عام بشأن مدى ملاءمة قانون العمل اليمني لاحتياجات عمل المرأة وواقعها؛ إذ يظهر القطاع الحكومي بعض التناقض مقارنة بالقطاعات الأخرى، إلا أن جميع القطاعات تعكس عدم الرضا العام عن فعالية القانون في تلبية احتياجات المرأة العاملة، وتؤكد الدلالة الإحصائية (0.005) وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الآراء في القطاعات (المنظمات - الأدنى)، ما يشير إلى نسبة الوعي بالقانون وجودى تنفيذه في الواقع الفعلى؛ إذ إن الواقع الفعلى للمرأة العاملة يعكس افتقارها إلى اكتير من الحقوق، الأمر الذي يجعلها تشعر بأن القانون غير مجد، وأنها في حاجة إلى قانون نافذ يلبي احتياجاتها كاملة.

10- أهمية تطبيق القانون الحالي: في القطاع الحكومي؛ تشير النتائج إلى أن غالبية العاملات (53.7%) يرین أهمية تطبيق القانون الحالي، أما في القطاع الخاص؛ فتظهر النتائج أن نسبة العاملات اللاتي يرین أهمية تطبيق القانون الحالي أقل مقارنة بالقطاع الحكومي؛ إذ تبين أن 40.9% منهن فقط يرین أن القانون مهم، وفي المنظمات؛ تشير النتائج إلى أن هناك دعماً قوياً لأهمية تطبيق القانون الحالي؛ إذ إن 61.5% يرون أنه مهم جداً، ما يعكس وعيًّا إيجابيًّا في هذا القطاع، وتشير النتائج عبر جميع القطاعات إلى وجود اتفاق عام حول أهمية تطبيق قانون العمل الحالي، وتشير الدلالة الإحصائية (0.010) إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الآراء على مستوى القطاعات (القطاع الخاص - الأدنى).

وتعكس رغبة العاملات في تطبيق القانون الحالي معرفتهن بالقانون وأهمية تنفيذه، لذا نجده عالياً عند العاملات في منظمات المجتمع المدني، ومنخفضاً عند العاملات في القطاع الخاص؛ لأن اللوائح الداخلية في القطاع الخاص نافذة؛ فتشعر المرأة بأنها ليست محتاجة إلى تطبيق القانون، فيما بدت النساء العاملات في القطاع الحكومي أكثر النساء شعوراً بالتمييز في بعض المؤسسات؛ لذا نجدهن أيضاً يرغبن في تطبيق القانون وإن كانت معرفتهن به منخفضة جداً.

11- القوانين التي تحمي حقوق المرأة في العمل يتم تطبيقها بشكل فعال: في القطاع الحكومي؛ تظهر النتائج أن 41.7% من العاملات يعتقدن أن القوانين التي تحمي حقوق المرأة لا تطبق بشكل فعال، أما في القطاع الخاص؛ فتظهر النتائج أن 42.6% من العاملات يعتقدن أن القوانين لا تطبق بشكل فعال، وفي المنظمات؛ تشير النتائج إلى أن 46.2% من العاملات يعتقدن أن القوانين لا تطبق بشكل فعال. وعند النظر إلى النتائج عبر جميع القطاعات؛ يتضح وجود قلق عام بشأن فعالية تطبيق القوانين التي تحمي حقوق المرأة في العمل، إلا أن هذا القلق يختلف بين القطاعات، وتشير الدلالة الإحصائية إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الآراء في القطاعات، ما يعني أن الآراء متقاربة نسبياً بين جميع القطاعات، مع تباين في مستويات القلق والرضا عن تطبيق القوانين، ويمثل هذا تلميحاً إلى أن النساء في جميع القطاعات، رغم تباين الظروف، ما زلن يشعرن أن القانون لا يطبق بالشكل الفعال الذي يضمن حقوقهن كاملة.

12- تؤدي منظمات المجتمع المدني دوراً في توعية النساء بحقوقهن القانونية المرتبطة بالعمل: في القطاع الحكومي؛ تشير النتائج إلى أن 36.6% من العاملات يعتقدن أن منظمات المجتمع المدني تؤدي دوراً "إلى حد ما" في توعية النساء بحقوقهن القانونية، أما في القطاع الخاص؛ فتظهر النتائج أن 40.4% من العاملات يعتقدن أن المنظمات تؤدي دوراً "إلى حد ما"، وفي المنظمات؛ تشير النتائج إلى أن الغالبية العظمى (53.8%) تعتقد أن منظمات المجتمع المدني تؤدي دوراً فعالاً في توعية النساء بحقوقهن القانونية، عموماً، تشير النتائج إلى وجود تفاوت في الآراء حول دور منظمات المجتمع المدني في توعية النساء بحقوقهن القانونية المرتبطة بالعمل بين القطاعات المختلفة؛ وتشير الدلالة الإحصائية



عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية قوية بين الآراء في القطاعات المختلفة، ما يعني أن الآراء متقاربة، وإن كانت هناك اختلافات ملحوظة في مستويات الرضا والثقة بين القطاعات، وقد يكون هذا التفاوت في مستويات الرضا ناتجاً عن تركيز العديد من برامج منظمات المجتمع المدني على توجهات قد لا تلبي احتياجات النساء بالشكل المطلوب، بقدر ما تلبي رغبات الداعمين والتوجهات الخاصة بهم.

13- **تعيينهن بعدد ضمن توصيف وظيفي محدد:** في القطاع الحكومي، تشير النتائج إلى تباين واضح في الآراء، حيث تعبر 44.0% من العاملات عن عدم تعيينهن بعدد ضمن توصيف وظيفي محدد، في حين تؤكد 46.9% أنه تم تعيينهن بذلك، وفي القطاع الخاص، تشير النتائج إلى أن 54.8% من العاملات يؤكden أنه تم تعيينهن بعدد ضمن توصيف وظيفي محدد، وفي المنظمات، تشير النتائج إلى أن 61.5% من العاملات يعتقدن أنه تم تعيينهن بعدد ضمن توصيف وظيفي محدد، تشير النتائج بشكل عام إلى أن هناك تفاوتاً في الآراء حول موضوع التعيين بعدد ضمن توصيف وظيفي محدد بين القطاعات المختلفة، ففي حين يظهر القطاع الحكومي بعض القلق وعدم اليقين؛ تظهر القطاعات الخاصة والمنظمات مستويات أعلى من الرضا والثقة في التوصيف الوظيفي للعقود، وتشير الدلالة الإحصائية إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية قوية بين الآراء في القطاعات، ما يعني أن الآراء متقاربة ولكن مع اختلافات ملحوظة في مستويات الرضا والثقة في كل قطاع، وهذا يبرز عشوائية التوظيف في كثير من القطاعات الحكومية وعدم الالتزام بمعايير العمل، ما يؤدي إلى استغلال النساء في هذا السياق، ومن المهم أن تكون المرأة واعية بأهمية هذا الإجراء؛ لأن غياب الوعي يجعلها عرضة للتجاوزات القانونية، وخصوصاً فيما يتعلق بمقادير الراتب والعلاوات والحوافز والمهام الموكلة إليها.

14- **حصولهن على إجازاتهن كاملة:** في القطاع الحكومي تشير النتائج إلى أن 64.6% من العاملات يحصلن على إجازاتهن كاملة، ما يدل على رضا عام عن سياسة الإجازات، وفي القطاع الخاص؛ تتشابه النتائج مع تلك الموجودة في القطاع الحكومي، حيث 64.3% من العاملات يحصلن أيضاً على إجازاتهن كاملة، وفي المنظمات، تظهر النتائج أعلى مستوى من الرضا، حيث 76.9% من العاملات يحصلن على إجازاتهن كاملة، بشكل عام؛ تظهر النتائج أن جميع القطاعات الثلاثة (الحكومي، الخاص، والمنظمات) تسجل مستويات عالية من الرضا حول الحصول على الإجازات الكاملة، مع تباين طفيف في الأرقام، وفي الوقت نفسه؛ تشير الدلالات الإحصائية إلى عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية قوية بين القطاعات، وهذا يعني أن النساء العاملات في مجتمع البحث يحصلن على إجازاتهن كاملة، وربما يكون هذا البند القانوني الوحيد الذي أظهرن معرفة واضحة بحقوقهن فيه.

15- **تكليفهن بأعمال إضافية ليست من مهامهن المحددة:** في القطاع الحكومي؛ تشير النتائج إلى أن 45.7% من العاملات لا يقمن بأعمال إضافية تتجاوز مهامهن المحددة، أما في القطاع الخاص؛ فتشير النتائج إلى أن 53.0% من العاملات يقمن بأعمال إضافية ليست من مهامهن المحددة، ما يعكس وجود ضغط أكبر أو توقعات أعلى على العاملات في هذا القطاع مقارنة بالقطاع الحكومي، وأما في المنظمات؛ فتشير النتائج إلى توازن بين الخيارات، حيث أفادت 38.5% من العاملات بأنهن يقمن بأعمال إضافية، بشكل عام؛ تظهر النتائج توافقاً متوسطاً عبر القطاعات الثلاثة حول القيام بأعمال إضافية ليست من مهام العاملات المحددة، مع اختلافات ملحوظة في النسب والتوجهات بين القطاعات، وتشير الدلالة الإحصائية (0.012) وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05، وخصوصاً في القطاع الحكومي مقارنة بالقطاعات الأخرى، وهذا يشير إلى أن طبيعة عمل القطاع تؤثر في الأعمال الإضافية المكلفة للنساء، فالعاملات في القطاع الخاص أكثر عرضة لهذه الأعمال الإضافية بسبب ارتباطها ببقائهن في العمل، وفي المقابل؛ يرفض القطاع الحكومي تحمل العاملات أعمالاً إضافية غير مرتبطة بمهنن، دون تأثير في استمراريتهن في العمل أو فصلهن منه.



100%	88%	94%	الإجازات (سنوية، أسبوعية، مرضية، عطل رسمية، الحج)
85%	79%	85%	الحق في إجازة الوضع وإجازة العدة
69%	74%	83%	تقليل ساعات العمل في أثناء الحمل والرضاعة
39%	40%	54%	أجر عادل ومتساو مع الرجال للعمل المتساوي.
62%	54%	49%	التعويض عن إصابة العمل
54%	51%	42%	مكافأة انتهاء الخدمة
23%	46%	42%	القيود الواردة على عمل المرأة (العمل ليلا، مكان العمل، طبيعة العمل)
15%	27%	21%	على المؤسسات العامة والخاصة المستخدمة لخمسين عاملة أو أكثر في منشأة واحدة أن تنشئ أو تعهد إلى دار للحضانة بابواء أطفال العاملات بالشروط أو الأوضاع التي تحدد بقرار من الوزير

4.5 الحقوق التي يضمنها القانون من وجهة نظر النساء في عينة مجتمع البحث:
جدول (8) الحقوق التي يضمنها القانون للمرأة العاملة.

يبين الجدول (8) التوزيع النسبي لتكرار آراء عينة مجتمع البحث حول مستوى معرفتهن بالحقوق التي يضمنها القانون، مصنفة حسب القطاع، اعتمدت الدراسة مقياساً ثالثياً يعبر عن المعرفة وعدم المعرفة، وتم تلخيص الإجابات واستخلاص المؤشرات التي تعكس مدى معرفة العاملات بالحقوق المذكورة، ثم تم ترتيب تلك الحقوق من الأعلى معرفة إلى الأدنى، وفيما يلي تفصيل لما ورد في الجدول أعلاه:

1. الإجازات (سنوية، أسبوعية، مرضية، عطل رسمية، الحج): تظهر النتائج أن نسبة معرفة النساء في مجتمع البحث بحقوق الإجازات مرتفعة عموماً، حيث تصل إلى 100% في المنظمات. فيما تظل النسبة مرتفعة أيضاً في القطاع الحكومي (94%)، والخاص (88%).

2. الحق في إجازة الوضع: تتساوى نسبة معرفة المبحوثات في القطاعين الحكومي والمنظمات (85%)، في حين انخفضت قليلاً في القطاع الخاص إلى 79%.

3. تقليل ساعات العمل في أثناء الحمل والرضاعة: تظهر النتائج أن المعرفة بحقوق تقليل ساعات العمل أثناء الحمل والرضاعة تتفاوت بين القطاعات؛ إذ سجلت أعلى نسبة في القطاع الحكومي (83%)، وانخفضت في القطاع الخاص (74%)، والمنظمات (69%).

4. أجر عادل ومتساو مع الرجال للعمل المتساوي: تشير النتائج إلى أن المعرفة بحق الأجر العادل والمتساوي مع الرجال هي الأقل بين الحقوق المذكورة؛ إذ سجلت أعلى نسبة في القطاع الحكومي (54%)، في حين انخفضت بشكل ملحوظ في القطاع الخاص (40%)، والمنظمات (39%).

5. التعويض في إصابة العمل: تظهر النتائج أن نسبة المعرفة بحق التعويض في إصابة العمل كانت أعلى في المنظمات (62%)، تليها في القطاع الخاص (54%)، فيما سجلت أدنى نسبة في القطاع الحكومي (49%).

6. مكافأة انتهاء الخدمة: تشير النتائج إلى أن المعرفة بمكافأة انتهاء الخدمة تزداد في القطاع الخاص (51%)، والمنظمات (54%)، مقارنة بالقطاع الحكومي (42%).

7. القيود الواردة على عمل المرأة (العمل ليلا، مكان العمل، طبيعة العمل): تظهر النتائج أن المعرفة بالقيود على عمل المرأة هي الأعلى في القطاع الخاص (46%)، فيما سجلت أدنى نسبة في قطاع المنظمات (23%).

8. إنشاء دار للحضانة للأطفال العاملات: تظهر النتائج أن نسبة المعرفة بضرورة إنشاء دار للحضانة للأطفال العاملات جاءت منخفضة بشكل عام، حيث سجلت أعلى نسبة في القطاع الخاص (27%)، تليها في القطاع الحكومي (21%)، وكانت أدنى نسبة في المنظمات (15%).

تشير النتائج بشكل عام إلى وجود تفاوت ملحوظ في معرفة النساء في مجتمع البحث بالحقوق القانونية بحسب القطاع، وفي جميع القطاعات، تتصدر حقوق الإجازات المعرفة، في حين كانت المعرفة بحقوق الأجور والمساواة والتعويضات منخفضة بشكل عام، كما كانت المعرفة بحقوق معينة مثل: (إنشاء دور الحضانة) منخفضة عبر جميع القطاعات.



خامسًا:- المقترنات المرتبطة بدعم المرأة العاملة بالنسبة للقطاعات (الحكومي، والخاص، ومنظمات المجتمع المدني):

ويتفق مجتمع البحث من العاملات في القطاعات الثلاثة، على ترتيب المقترنات كما يوضحها الجدول التالي:

الترتيب حسب الأولوية	الترتيب	الحكومي	خاص	منظمات
رفع مستوى وعي النساء العاملات بحقوقهن القانونية عن طريق (دورات تدريبية، ورش توعوية، الإعلام، حملات توعوية)	الأولى	69%	63%	77%
توفير فرص عمل للنساء في كافة المرافق الحكومية (إحلال، تثبيت المنشآت)	الثانية	78.3%	78.3%	76.9%
رفع الأجور بما يتناسب والتضخم في سعر العملة المحلية، وارتفاع أسعار السلع الغذائية والخدمية	الثالثة	75%	76%	92%
مشاركة النساء في كافة مواقع صنع القرار، ومنها السلطة التشريعية الخاصة بسن التشريعات والقوانين	الرابعة	45%	43%	54%
يجب أن تمثل المرأة في الاتحادات والنقابات تمثيلاً حقيقياً متساوياً لتمثيل الرجل؛ من أجل المطالبة بحقوقها القانونية بشكل حقيقي وفعال	الخامسة	42%	35%	31%
سن قوانين خاصة بعمل المرأة، لا سيما في ظروف الحرب والصراعات المسلحة لحمايتها من الانتهاك	السادسة	53%	55%	54%
تفعيل وتحديث قانون العمل، وتعديل بعض بنوده لتلبية التغيرات المرتبطة بسوق العمل اليمني	السابعة	37%	33%	23%
تدريب النساء وتأهيلهن في كافة القطاعات؛ لإتاحة الفرصة لهن للترقي والمنافسة في كافة مجالات سوق العمل	الثامنة	54%	61%	46%
إتاحة الفرصة للنساء للترقي، وتولي المناصب لكتفافتها التي تساوي نظيرها الرجل؛ بعيداً عن أي تصنيفات (سياسية أو مناطقية أو جهوية)	التاسعة	30%	35%	31%
سن قوانين تنظم آلية العمل الطوعي ضمن قانون العمل اليمني	العاشرة	19%	21%	15%

جدول (9) النسبة التراكمية لترتيب المقترنات المرتبطة بدعم المرأة لجميع القطاعات.

يوضح جدول (9) النسبة التراكمية لترتيب المقترنات المرتبطة؛ بشأن مقترنات دعم المرأة العاملة وحمايتها، مرتبةً من الأولى إلى العاشرة، ويظهر من التحليل أن ترتيب المقترنات حسب الأولوية على النحو التالي:-

- رفع مستوى وعي النساء العاملات بحقوقهن القانونية عن طريق (دورات تدريبية، ورش توعوية، الإعلام، حملات توعوية).
- توفير فرص عمل للنساء في كافة المرافق الحكومية (إحلال، تثبيت المنشآت).
- رفع الأجور بما يتناسب والتضخم في سعر العملة المحلية، وارتفاع أسعار السلع الغذائية والخدمية.
- مشاركة النساء في كافة مواقع صنع القرار، ومنها السلطة التشريعية الخاصة بسن التشريعات والقوانين.



- 4- يجب أن تمثل المرأة في الاتحادات والنقابات تمثيلاً حقيقياً مساوياً لتمثيل الرجل؛ من أجل المطالبة بحقوقها القانونية بشكل حقيقي وفعال.
- 5- سن قوانين خاصة بعمل المرأة، لا سيما في ظروف الحرب والصراعات المسلحة لحمايتها من الانتهاك.
- 6- تفعيل وتحديث قانون العمل، وتعديل بعض بنوده لتلبية التغيرات المرتبطة بسوق العمل اليمني.
- 7- تدريب النساء وتأهيلهن في كافة القطاعات؛ لإتاحة الفرصة لهن للترقي والمنافسة في كافة مجالات سوق العمل.
- 8- إتاحة الفرصة للنساء للترقي، وتولي المناصب لكافتها التي تساوي نظيرها الرجل؛ بعيداً عن أي تصنيفات (سياسية أو مناطقية أو جهوية).
- 9- سن قوانين تنظم آلية العمل الطوعي ضمن قانون العمل اليمني.

6. بيئة عمل النساء في موقع صنع القرار (مقابلات ميدانية):
1.6 البيانات السوسيو-ديموغرافية:

المتغير	العمر	المؤهل التعليمي	الحالة الاجتماعية	القطاع الذي تعلمين فيه	عدد سنوات الخبرة	مقدار الراتب
النسبة	(44-36) (%50)	ماجستير (40%)	متزوجة (%70)	حكومي (%80)	(15-10) (%50)	أقل راتب 60000
	(55-46) (%30)	جامعي (30%)	منفصلة (%10)	قطاع خاص (%10)	(34-25) (%10)	أعلى راتب 800000
	(35-26) (%10)	دكتوراه (30%)	عازبة 10% (%10)	منظمة مجتمع مدنى (%10)	(45-35) (%10)	
	55 (فأكثر) (%10)				(24-16) (%30)	

جدول (10) البيانات السوسيو-ديموغرافية.

- يتضح من بيانات الجدول (10) ما يلي:
- ▽ **الفئة العمرية:** كانت الفئة العمرية الأعلى من العينة في المقابلة هي (44-36)، بنسبة (50%)، تليها الفئة (55-46) بنسبة (30%)، وتساوت الفئتان (35-26) و (55 فأكثر) في التمثيل بنسبة (10%) لكل منهما.
 - ▽ **المؤهل التعليمي للنساء في موقع صنع القرار (العينة):** بلغت الحاصلات على الماجستير نسبة (40%) وهي النسبة الأعلى، وتساوت المؤهلات الجامعية والدكتوراه بالتمثيل بنسبة (30%) لكل مؤهل.
 - ▽ **الحالة الاجتماعية:** بلغت نسبة المتزوجات من العينة المستوى الأعلى (70%)، وتساوت فئتا المنفصلات والعزابات في التمثيل بنسبة (10%) لكل منها.
 - ▽ **القطاع الذي يعملن فيه:** بلغت نسبة النساء في موقع صنع القرار بالقطاع الحكومي (80%) حيث شغلن المناصب التالية: (وكيل المحافظة للشؤون الصحية، مدير عام صندوق النظافة والتحسين، عميد معهد النساء (التعليم الفني)، نائب عميد كلية التربية للدراسات العليا والبحث العلمي، قاضية (المحكمة)، مدير عام الشؤون القانونية، مدير عام نادي تعز السياحي، مدير إدارة اللجنة الوطنية للمرأة)، وبلغت نسبة



النساء العاملات في موقع صنع القرار في القطاع الخاص (10%)، بمنصب: (مدير إدارة سيدات الأعمال في الغرفة التجارية والصناعية)، وبلغت نسبة النساء في موقع صنع القرار في منظمات المجتمع المدني (10%)، بمنصب: (رئيس اتحاد نساء اليمن في تعز).

٧ مقدار الراتب: بلغ أقل راتب (60,000) في القطاع الحكومي، وأعلى راتب (800,000) في قطاع منظمات المجتمع المدني.

2.6 تحليل سوسيولوجي لمحاور المقابلات:

١- العوامل التي ساعدت في حصولهن على منصب (مهني – سياسي – مناطقي – خبرات):
أجمع النساء القياديات على أنهن حصلن على مناصبهن بشكل مهني؛ نتيجة للتخصص والدرج الوظيفي، والعمل التطوعي في بداية مشوارهن العملي في القطاع نفسه، علاوة على خبراتهن المترافقه في مجال الإدارة والقيادة والعمل المجتمعي، وعلى الرغم من انتفاء بعضهن إلى أحزاب سياسية؛ فإنهن يشعرن بأن انتتمائهن السياسي لم يساعدهن في الترقى والحصول على المناصب، ما يدلل على ضعف توجهات تلك الأحزاب في دعم المرأة وتمكينها في موقع صنع القرار، بل أشار بعضهن إلى أنهن واجهن عرافيل من أحزابهن في أثناء القيام بمهامهن في إطار عملهن، وهذا يشير إلى أن المرأة تحصل على هذه المناصب بسبب سمعتها ومهنيتها ودورها في المشاركة المجتمعية ليس إلا.

2- فرص عمل النساء وبيئة العمل:

أظهرت النتائج أن 70% من النساء اللواتي أجريت معهن المقابلات يرين عدم توافر فرص عمل كافية للنساء، لا سيما في المناصب القيادية التي لا تزال تحت هيمنة الرجال، وفي المقابل؛ ترى 30% منهن أن فرص العمل أصبحت متاحة بشكل أفضل، وخصوصاً في السنوات الأخيرة؛ نتيجةً لنشاط العديد من منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية، التي أسهمت في خلق فرص عمل واسعة لكلا الجنسين، فضلاً عن دعم بعض البرامج الحكومية لريادة الأعمال، وتوفيرها فرص تدريب مكنت النساء من دخول سوق العمل.

كما تبينت آراء النساء حول بيئة العمل الذي يقمن به، فالنساء العاملات في القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني أبدين شعوراً أكبر بالاستقرار مقارنةً بزميلاتهن في القطاع الحكومي، فقد وصفت العاملات في القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني بيئة عملهن بأنها داعمة، حيث توفر فرصاً للتعاون وتبادل الأفكار، وتشجع الثقافة المؤسسية على الابتكار والتطوير المهني، ما يمنحهن مساحة للتحفيز والإبداع.

أما النساء اللواتي يشغلن مناصب قيادية في القطاع الحكومي؛ فقد وصفن بيئة العمل بأنها ضعيفة وهشة، مشيرات إلى الحاجة الماسة لمنح المزيد من الحقوق والحرية والاستقلالية، كما أعربن عن استيائهن من العشوائية في الإدارة المالية، والإدارية والفنية، فضلاً عن نقص الموارد، الذي يؤثر سلباً في الأداء الوظيفي.

وعلى نحو عام، تعاني أغلب النساء من شعور بعدم الاستقرار، متأثرات بالأحوال السياسية والاقتصادية الصعبة التي تمر بها البلاد.

3- التحديات التي تواجه المرأة العاملة في موقع صنع القرار، وتأثيرها في حياتهن المهنية والشخصية:

أشارت النساء اللواتي تمت مقابلتهن إلى أن التحديات التي تواجه النساء العاملات في موقع صنع القرار تتباين بناءً على عدة عوامل، منها: القطاع الذي تعمل فيه المرأة، وطبيعة العمل، وموقعه الجغرافي، فضلاً عن تأثير محدودية الميزانيات التشغيلية، وقد لخصت هذه التحديات في ثلاثة فئات رئيسية: مهنية، وأمنية، واجتماعية.

٧ أولاً: التحديات المهنية والأمنية:

تواجه النساء العاملات في موقع صنع القرار تحديات مهنية وأمنية تعيق تقدمهن المهني واستقرارهن، ويمكن تلخيصها فيما يلي:

▪ **ضعف الميزانيات التشغيلية**: عدم توافر ميزانية كافية لتعطية الاحتياجات الازمة لإنجاز المهام المطلوبة بشكل فعال، ما يؤثر سلباً في نجاح العمل.



▪ التعامل مع قضايا حساسة: فعمل النساء مع المنظمات النسوية والحقوقية على قضايا شائكة مثل: (العنف، والاغتصاب، والابتزاز، والاختطاف); يعرضهن لانتهاكات مباشرة، ما يهدد استمراريتها في هذا النوع من الأعمال.

▪ ضعف العمل المؤسسي: فالاعتماد على الجهد الفردي لتنفيذ المهام بدلاً من تبني أسس عمل مؤسسي منظم؛ يؤدي إلى بطء الإنجاز وزيادة الأعباء على العاملات.

▪ إثبات الذات: تعاني النساء من ضغوط لإثبات كفاءتهن وقدرتهن على أداء الأعمال الموكلة إليهن، وبخاصة في بيوت عمل تفتقر إلى الدعم والتمكين.

▪ التحديات الأمنية في تعز: فالحصار المفروض على المدينة منذ بداية الحرب، وصعوبة التنقل، علاوة على الاختلالات الأمنية، كلها عوامل تشكل تهديداً مباشراً على أمن العاملات وسلامة أسرهن، ما يزيد من تعقيد بيئه العمل وصعوبتها.

تستلزم هذه التحديات توفير دعم مؤسسي وأمني أكبر، علاوة على اعتماد سياسات تعزز الحماية والتمكين للنساء العاملات في هذه المجالات الحساسة.

٧ ثانياً: التحديات الاجتماعية:

تواجه النساء العاملات في موقع صنع القرار تحديات اجتماعية متعددة، تؤثر بشكل كبير في مسارهن المهني واستقرارهن الأسري، من أبرز هذه التحديات:

▪ التسلط الذكري في موقع صنع القرار: إذ تعاني أغلب النساء من سيطرة الرجال على المناصب العليا، وحرمانهن من فرص الترقى وإبداء الرأي، وهذا التسلط يسهم في إقصاء المرأة وتقليل دورها في عملية اتخاذ القرار، وقد ذكرت العديد من النساء أن المناصب التي وصلن إليها كانت سبباً في مشكلات أسرية، وفي حرمانهن من حرية اتخاذ القرارات المهنية التي يطمحن إليها.

▪ تعدد الأدوار وصعوبة التوفيق بين العمل والأسرة: إذ تعاني المرأة العاملة، وخصوصاً المتزوجة، من صعوبة الجمع بين متطلبات العمل وضغوط الأدوار الاجتماعية المتعددة، ومن ثم تواجه النساء في مجتمعاتنا العربية نظرة تنميء أدوارهن الاجتماعية، مثل: العمل المنزلي، وتربيبة الأبناء، ورعاية كبار السن من أفراد الأسرة، باعتبارها مسؤوليات "نسوية" أساسية.

▪ العادات والتقاليد المقيدة: فقد أكدت 90% من نساء العينة أن العادات والتقاليد السائدة تشكل عقبة أمام مشاركتهن في سوق العمل وتقديرهن المهني، تشمل هذه العادات قيوداً مثل: منع المرأة من السفر، أو العمل بدون حرم، وتنميء أدوارها داخل الأسرة، فضلاً عن تعرض بعض النساء لمضايقات مثل: التحرش والابتزاز عند محاولتهن الانخراط في أعمال جديدة، أو إطلاق مشاريع تجارية، الأمر الذي يفاقم معاناتهن.

▪ عدم التناسب بين بعض قطاعات العمل وطبيعة المرأة: ففي حين تتناسب بعض الأعمال مع طبيعة المرأة والعرف السائد في المجتمع؛ فإن قطاعات أخرى مثل: القضاء، وموقع صنع القرار، تواجه موروثاً ثقافياً يقيد تطلعات النساء على الرغم من امتلاكهن في بعض الأحيان إمكانيات تفوق الرجال، وهذا التحدي يجعل المواجهة أعمق وأكثر تعقيداً.

تؤكد هذه التحديات الحاجة إلى مراجعة اجتماعية وثقافية شاملة، تدعم تمكين المرأة، وتكافؤ الفرص، وتعزز ثقافة تقبلها في جميع قطاعات العمل.

٤- المشكلات التي تواجهها المرأة العاملة داخل بيئه عملها:

٧ التحرش الجنسي (المادي – المعنوي):

• كشفت المقابلات أن 50% من النساء العاملات في موقع صنع القرار لم يتعرضن لأي نوع من أنواع التحرش في بيئه العمل، فيما تعرضت 50% منها لتحرش لفظي أو إلكتروني، مثل الرسائل المسيئة، والألفاظ غير اللائقة، والغزل الفاضح.

• أوضحت نسبة 50% من النساء أن هناك سياسات واضحة لمكافحة التحرش، مثل: التوعية، والدعم القانوني، ومدونات السلوك، في حين أكدت النسبة الباقية غياب مثل هذه السياسات، ما يشير إلى تفاوت في التوجيه المؤسسي لتوفير بيئة عمل آمنة للنساء.

٧ التمييز بسبب الجنس:



- ذكرت معظم النساء العاملات في موقع صنع القرار شعورهن بالتمييز بسبب جنسهن؛ إذ لا يزال المجتمع الذكوري يرفض قيادة المرأة.

- يظهر هذا التمييز بحصول الرجال على مكافآت وامتيازات تشغيلية أكبر مقارنة بالنساء، فضلاً عن حماولة التقليل من كفاءات النساء للحصول على فرص أفضل في الترقيات والمكافآت.

٧- الفصل التعسفي دون مبرر قانوني:

- أكّدت 90% من النساء أنهن لم يتعرضن لفصل التعسفي، في حين أشار 10% منهن إلى تغيير وظائفهن بشكل يُعد فصلاً دون أسباب قانونية واضحة، وكمثال على ذلك: ذكرت إحدى النساء أنها أُعفيت من منصبها (مديرة عامة للشؤون القانونية)، بعد أن أصدرت فتوى بعدم قانونية بعض العقود، رغم عدم وجود إخلال بواجباتها الوظيفية.

٧- الأجر والامتيازات:

- أشارت 40% من النساء إلى أن الأجر التي يتلقاينها غير عادلة مقارنة بزملائهن الرجال؛ إذ يحصل الرجال على امتيازات إضافية لا تُمنح للنساء، رغم التساوي الظاهري في الرواتب.
- في المقابل، ترى 60% منهن أن الأجر عادل، مع الإقرار بوجود اختلافات حسب القطاعات والدرجات الوظيفية.

٥- الوعي القانوني للنساء في موقع صنع القرار:

أظهرت المقابلات أن جميع النساء اللاتي تمت مقابلتهن، وعدهن (10) نساء، على دراية بقانون العمل اليمني، وإن كانت طرق معرفتهن به متنوعة، فقد أشارت إحدى المشاركات إلى أن تخصصها القانوني مكّنها من التعرف على هذا القانون بشكل عميق، فيما ذكرت أخرى أنها اكتسبت معرفتها به من خلال حضور دورات تدريبية، في حين لجأ إلى الإنترن特 والبحث عن المعلومات ذات الصلة به، فيما اعتمدت آخريات على الاطلاع في الكتب والدراسات، أو تلقين كتيبات قانونية من أصدقاء، وهذا التنوع في مصادر المعرفة يعكس رغبة النساء في فهم حقوقهن القانونية والتعامل معها بوعي.

وعلى الرغم من هذا الاطلاع الواسع، فإن بعضهن أفاد بأنهن واجهن صعوبات في الحصول على حقوقهن القانونية، تتمثل هذه الصعوبات في إقصائهن من المكافآت والحوافز التي تُمنح في كثير من الأحيان للرجال، حتى في الحالات التي تكون فيها النساء أحق بها، على الجانب الآخر، لم تواجه النساء اللواتي يتمتعن بتخصص قانوني أي صعوبات تذكر في هذا المجال، ما يبرز أهمية المعرفة القانونية بوصفه عاملاً أساسياً في تمكين المرأة من المطالبة بحقوقها.

كما أبدت جميع النساء المشاركات معرفتهن باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) لعام 1979م، ما يعكس مستوى جيداً من الوعي بحقوق المرأة على المستوى الدولي، ويفكّر أهمية الاستفادة من هذه المعرفة في تعزيز المساواة والعدالة.

٦- تأثير الحرب والصراعات في عمل المرأة في اليمن:

تبين من المقابلات التي أجريت مع عينة الدراسة؛ أن الحرب في اليمن قد أثرت في عمل النساء بطرق إيجابية وسلبية على حد سواء.

في الجانب السلبي؛ تركت العديد من النساء العمل نتيجة للنزوح والهجرة التي نتجت عن الصراع، كما تراجعت فرص العمل عموماً، وزادت معدلات البطالة والفقر، فتحمّلت النساء أعباء مزدوجة بين العمل خارج المنزل ورعاية أفراد الأسرة بسبب فقدانهن للمعيشيل، ما أثر سلباً في صحتهن الجسمية والنفسية، وفي ظل هذه الظروف، تفشي العنف ضد النساء، لا سيما العاملات، بسبب الأوضاع الأمنية المتدeterة، والظواهر المصاحبة للحروب، مثل: تعاطي المخدرات، والابتزاز وحمل السلاح، كما أدى نقص الخدمات الأساسية، مثل: النقل، والرعاية الصحية؛ إلى تقييد قدرة النساء على العمل، في حين أن كانت فرص العمل المتاحة غالباً غير رسمية أو منخفضة الأجر، ما يزيد من صعوبة تحقيق الاستقلال الاقتصادي.



أما في الجانب الإيجابي؛ فقد أصبح هناك تقبل أكبر لمشاركة النساء في سوق العمل، بما في ذلك وظائف ومهن كانت غير مقبولة اجتماعياً، ويعود ذلك إلى الوضع الاقتصادي الصعب الذي تمر به البلاد، فضلاً عن غياب أو فقدان المعيلين، كما أظهرت النساء صلابة وقوة في مواجهة التحديات، وقدرة على اتخاذ القرارات المناسبة لمصلحتهن، فظهرت العديد من النساء في مناصب قيادية، منافسات للرجل في مجالات مثل: وكيل المحافظة، ومدير عمومي في المكاتب التنفيذية، وهي تجرب ثبت أن المرأة قادرة على اتخاذ قرارات مهمة، والإسهام بفعالية في خدمة المجتمع رغم التحديات.

7- مشاركة المرأة في الحياة السياسية:

اتفق جميع النساء في العينة على ضرورة تشجيع المشاركة السياسية للمرأة اليمنية، للأسباب التالية:

- أن المرأة تتحمل العبء الأكبر من آثار الحروب والتغيير المجتمعي، ما يجعل من الضروري أن تكون شريكاً فاعلاً في إحداث التحولات وبناء المجتمع وتطويره.
- أن المرأة تشكل مكوناً أساسياً في المجتمع، سواء في الحياة السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية، وهي القوة المرجحة في تحقيق التوازنات السياسية.
- أن النساء أكثر دراية بمشكلاتهن و نقاط الضعف التي يعاني منها، ما يعزز الحاجة إلى مشاركتهن في الحياة السياسية ليتمكنن من المطالبة بحقوقهن.
- أن وجود النساء في المناصب السياسية يساعد في تمثيل مصالحهن واحتياجاتهن، ويعكس دوراً إيجابياً في كافة القطاعات والمؤسسات الحكومية.
- أن النساء يؤمنن بأن هذه المشاركة تسهم في إعادة تشكيل الوعي المجتمعي حول أهمية دور المرأة القيادي في بناء المجتمعات واستقرارها.

8- إسهام النساء في موقع صنع القرار في تحسين أوضاع المرأة العاملة:

اتفق جميع النساء اللاتي تمت مقابلتهن على أن وجود المزيد من النساء في موقع صنع القرار يسهم بشكل كبير في تحسين أوضاع المرأة العاملة، وأوضحت أن المرأة هي الأكثر قدرة على وضع السياسات التي تتعلق بها وب مجال عملها، إذ إنها تمتلك فهماً عميقاً لإشكاليات المرأة واحتياجاتها في بيئة العمل، فضلاً عن أن وجود المرأة في هذه المواقع يعد مصدراً للطاقة الإيجابية والإلهام لزميلاتها، ما يشجعهن على الاستمرار في النضال ومواصلة العمل، كما أكدن أهمية وعي الجميع بأن المرأة ليست عدواً للمرأة، وأن وجود نساء في موقع صنع القرار سيسمح بشكل عام في تحسين الأوضاع الاجتماعية والعملية.

9- دور النقابات العمالية في الدفاع عن حقوق العاملات:

اتضح من المقابلات أن 50% من النساء يرين أنه لا يوجد دور فعال للنقابات في الدفاع عن حقوق العاملات، وبخاصة بعد الحرب التي أدت إلى تجميد دور النقابات، وعدم تفعيل الانتخابات لهيئات نقابية جديدة، أما 30% من النساء فأرجبن بأن دور النقابات موجود إلى حد ما، ويقتصر على بعض النقابات دون بعض، في حين أبدت 20% من النساء اعتقادهن بأن للنقابات دوراً مهمّاً في حماية حقوق المرأة العاملة.

10- طبيعة الدعم الذي تحتاجه المرأة العاملة في موقع صنع القرار (تدريب، تمويل، حماية قانونية، وغيرها):

اتفق النساء اللاتي تمت مقابلتهن؛ على أنواع الدعم المطلوب لهن في مجال عملهن، و تخلص هذه الأنواع في: الدعم المالي، الذي يشمل التمويل، والحوافز، والكافيات، والتأمين الصحي، والدعم النفسي، مثل: المشاركة المجتمعية، والتكريم، ومنح امتيازات في مجال العمل، والحماية القانونية، وبخاصة فيما يتعلق بمحاربة التحرش والجرائم الإلكترونية. وأخيراً، التدريب والتأهيل، الذي يجب أن يكون متناسباً مع الاحتياجات الفعلية للواقع العملي الذي تمارس فيه المرأة عملها.

11- الدور الذي يمكن أن تؤديه المؤسسات المختلفة (الحكومة، المنظمات غير الحكومية، الشركات) في توعية النساء بحقوقهن وحمايتها وتطبيق قانون العمل:

اتفق النساء اللاتي أجريت معهن المقابلات على أن للمؤسسات المذكورة دوراً مهمّاً في توعية النساء بحقوقهن وحمايتها وتطبيق قانون العمل، يتمثل هذا الدور في عدة مجالات، على النحو التالي:

- أولاً: بـتوعية النساء بحقوقهن القانونية عبر عقد دورات تدريبية وورش تطبيقية توعوية.



- ثانياً: بتعزيز دور النقابات وتطبيق النصوص واللوائح القانونية التي تكفل حقوقها الخاصة وال العامة.
- ثالثاً: ضغط منظمات المجتمع المدني على الجهات الحكومية لتنفيذ دورها، وتنظيم حملات مناصرة لحقوق المرأة، وبناء شبكة من الدعم بين النساء.
- رابعاً: بالإسهام في إعداد أدلة ومواد تعليمية مثل: البرشورات التي تقدم معلومات واضحة وسهلة الفهم حول القوانين والتشريعات الدولية المتعلقة بالمرأة.
- وأخيراً، بتنفيذ حملات إعلامية عبر وسائل الإعلام المختلفة (الإذاعة، التلفزيون، ووسائل التواصل الاجتماعي) لجذب انتباه الجمهور إلى قضايا المرأة وحقوقها، بما يساعد في تغيير التصورات الثقافية السلبية عن مشاركة المرأة في سوق العمل.

12- مقترحات لرفع مستوى وعي النساء العاملات بحقوقهن القانونية

أشارت النساء اللاتي تمت مقابلتهن إلى عدة مقترحات لرفع مستوى وعي النساء العاملات بحقوقهن القانونية، على النحو التالي:

- أولاً: اقترحن تعديل القوانين واللوائح الحالية، إلى جانب عقد ورش وندوات توعوية لتعريف النساء بحقوقهن القانونية.
- ثانياً: اقترحن إضافة مقرر دراسي في المناهج الجامعية لكل التخصصات تحت مسمى "الثقافة القانونية"، بهدف رفع الوعي القانوني بشكل عام، وزيادة معرفة النساء بحقوقهن القانونية بشكل خاص.
- ثالثاً: تم التأكيد على ضرورة تنفيذ برامج وأنشطة عملية مكثفة لرفع وعي النساء بحقوقهن القانونية.
- رابعاً: أشارن إلى أهمية الاهتمام بتعليم المرأة؛ لأنه يشكل بوابة لنشر الوعي في مختلف المجالات السياسية، القانونية، والاقتصادية.
- أخيراً، اقترحن إلزام المؤسسات والمنظمات بوضع مدونة سلوك ضابطة تحمي حقوق المرأة في العمل، على غرار ما ورد في قانون العمل الفلسطيني في المادة (106) التي تلزم المنشآت بتعليق الأحكام الخاصة بتشغيل النساء في أماكن العمل.

13- الدور الذي يجب أن تؤديه المرأة العاملة لحماية حقوقها، وتوفير البيئة المناسبة للحصول على الترقى والوصول لموقع صنع القرار:

تبين من المقابلات مع النساء في موقع صنع القرار؛ رؤيتهن حول مجموعة من الأدوار المهمة التي يجب أن تقوم بها النساء لتحقيق تقدم في حقوقهن وتعزيز مشاركتهن في المجتمع، وهذه الأدوار هي:

- أولاً: ضرورة توحيد النساء للمطالبة بحقوقهن بشكل جماعي لتشكيل قوة ضابطة، بما يساعد في الحصول على هذه الحقوق بكل الوسائل المتاحة.
- ثانياً: الاطلاع على القوانين واللوائح المتعلقة بحقوق المرأة، والمطالبة بتطوير هذه القوانين ومنح مزيد من الحقوق وتنفيذها على أرض الواقع.
- ثالثاً: ضرورة تعزيز التوعية بالحقوق القانونية للنساء، وأن تعرف كل امرأة على حقوقها بشكل كامل.
- رابعاً: تعزيز الكفاءة والقدرات وتطوير المهارات الشخصية والمهنية، كما يجب على النساء القيام بدور إيجابي في إيصال رسالتهن إلى الآخرين، مع التحلي بالصبر والإيمان بأن وصولهن إلى مراكز صنع القرار سيؤدي إلى خلق بيئة آمنة للنساء الآخريات، بما سيساهم في إحداث تغيير جذري وواقي في المجتمع.

- أخيراً، يجب على المرأة أن تؤمن بذاتها، وتدعم نفسها بكل الأشكال، مع تعزيز قدراتها العلمية والعملية، والعمل المستمر على تطوير مهاراتها الشخصية والمهنية.

وهذه الأدوار تعكس القوة والإرادة التي تبديها المرأة في مواجهة التحديات، بما يعزز وعيها بحقوقها ويحفزها على اتخاذ خطوات فعالة لتحقيق أهدافها.

7. نتائج الدراسة:-

- 1.7 بيئة عمل النساء في القطاعات (الحكومي، الخاص، منظمات المجتمع المدني) في مديرية القاهرة والمظفر بتعزز:



1. بلغ متوسط دخل النساء العاملات في القطاعات (الحكومي، الخاص، منظمات المجتمع المدني) في مديرية القاهرة والمظفر 80,574.12 ريال يمني شهرياً، مع العلم أن 57 امرأة من العينة امتنعن عن تحديد مقدار راتبهن.

2. بيئه عمل النساء في مديرية القاهرة والمظفر في القطاعات المختلفة (الحكومي، الخاص، منظمات المجتمع المدني) تتسم بعدد من الفرص، التي تبرز من وجهة نظر النساء العاملات في هذه القطاعات، على النحو التالي:

أ- تشعر النساء العاملات بالرضا عن عملهن الحالي في كافة القطاعات؛

ب- لا توجد فروق كبيرة بين القطاعات الثلاثة (الحكومي، الخاص، منظمات المجتمع المدني)،

ت- يتم تحديد مقدار الراتب بناءً على معايير تتعلق بالمهنة والتخصص، وليس بناءً على الجنس.

ث- تتساوى فرص التدريب والتطوير المهني بين الجنسين.

ج- تحصل النساء على رواتبهن دون خصميات، حيث تخضع الخصميات للوائح منظمة في المؤسسات، ما يدل على الالتزام العالي للنساء في عملهن.

ح- أظهرت النتائج أن العاملات في منظمات المجتمع المدني يتمتعن باستقلال مالي أكبر مقارنة بالعاملات في القطاعات الأخرى.

خ- تؤكد النتائج أن النساء يسهمن بشكل ملحوظ في دخل أسرهن،

د- تواجه بيئه عمل النساء في مديرية القاهرة والمظفر في قطاعات العمل (الحكومي، الخاص، والمنظمات) العديد من التحديات التي يتمثل أبرزها في:

أ- واجهت النساء صعوبة في الحصول على فرصة عمل،

ب- واجهت النساء في القطاعين الحكومي والخاص صعوبة في الحصول على رعاية للأطفال

ت- واجهت النساء في القطاع الحكومي تمييزاً أكيراً في بعض الأحيان

4- هناك اتفاق بين أفراد العينة، وإن كان متوسطاً، على أن الحرب أثرت سلباً في تواجد النساء في كافة مجالات العمل، تظهر الدراسة ضعفاً عاماً في معرفة معظم العاملات في مختلف القطاعات بقانون العمل، باستثناء نسبة بسيطة من العاملات في منظمات المجتمع المدني اللاتي أبدين اطلاعهن على هذا القانون.

5- أظهرت الدراسة وعيًّا نسبيًّا بين النساء العاملات بحقوقهن القانونية، على الرغم من أن هذا الوعي يختلف من قطاع إلى آخر.

6- هناك اتفاق عام بين أفراد العينة على أهمية تطبيق قانون العمل الحالي،

7- تعتقد نسبة كبيرة من العينة أن القوانين ذات الصلة بحقوقهن لا تطبق بشكل فعال،

8- تعتقد أغلبية العينة أن منظمات المجتمع المدني تؤدي دوراً فعالاً في توعية النساء بحقوقهن القانونية في العمل.

9- ثمة تفاوت في الآراء حول التعيين بعدد عمل ضمن توصيف وظيفي محدد بين القطاعات المختلفة،

10- تحصل النساء العاملات في المجتمع البحثي على إجازاتهن كاملة، وهذا هو البند القانوني الوحيد الذي أظهرن فيه معرفة واضحة.

11- تؤثر طبيعة العمل في القطاع في الأعمال الإضافية الموكلة للمرأة العاملة

12- من وجهة نظر أفراد العينة؛ تتضمن الحقوق التي يضمنها القانون: الإجازات السنوية، الأسبوعية، المرضية، العطل الرسمية، إجازة الحج، الحق في إجازة الوضع، وتقليل ساعات العمل أثناء الحمل والرضاعة، أما بقية الحقوق فقد أظهرن دراية ضعيفة أو متفاوتة بها.

13- أظهرت النساء العاملات طموحاً إلى رفع مستوى وعيهن بحقوقهن القانونية من خلال دورات تدريبية، وورش توعوية، وحملات إعلامية، وحملات توعية.

2.7 نتائج الدراسة ببيئه عمل النساء في موقع صنع القرار بتعز:

1. اتفقت النساء القياديات في عينة الدراسة؛ على أنهن حصلن على مناصبهن بشكل مهني

2. تعتقد النساء صانعات القرار من عينة الدراسة؛ أنه لا توجد فرص عمل كافية للنساء،

3. تواجه النساء العاملات في موقع صنع القرار العديد من التحديات التي تؤثر في حياتهن المهنية والشخصية، وقد تلخصت هذه التحديات في: التحديات المهنية والأمنية، والاجتماعية.



4. تواجه النساء العاملات في المناصب القيادية تحديات كبيرة تتعلق بالتمييز بحسب الجنس؛
5. على الرغم أن بعض النساء من أفراد العينة أظهرن وعيًا قانونيًا عالياً ودراءة تامة بحقوقهن القانونية؛
6. أكدت جميع النساء في المناصب القيادية -عينة الدراسة- معرفتهن باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) لعام 1979م،
7. أظهرت الحرب والصراعات في اليمن أن المرأة قادرة على العمل بفاعلية في المناصب القيادية،
8. ترى النساء القياديّات -من عينة الدراسة- أن تشجيع المرأة على المشاركة السياسيّة يعد خطوة أساسية لضمان تمثيل مصالحها واحتياجاتها،
9. ترى هؤلاء النساء أنه على الرغم من أهمية النقابات في الدفع عن حقوق العاملات؛
10. اتفقت جميع المشاركات في المقابلة، أن المرأة العاملة في القطاعات المختلفة تحتاج إلى دعم (مالي، نفسي، حماية قانونية).
11. ترى هؤلاء النساء أنه يجب على المؤسسات الحكومية وغير الحكومية والشركات أن تؤدي دوراً أساسياً في توعية النساء بحقوقهن القانونية، وحمايتهن من التمييز، وتطبيق قوانين العمل بما يضمن حقوقهن كاملة.
8. من أبرز المقتراحات التي قدمتها النساء القياديّات هنا: تعزيز الوعي القانوني لدى النساء من خلال تعديل القوانين واللوائح الحاليّة،
8. توصيات الدراسة:
- من نتائج الدراسة الميدانية، يمكن التوصية بما يلي:
- يجب على الجهات المعنية في محافظة تعز، وبخاصة الجهاز المركزي للإحصاء، أن تقوم بإجراء دراسات مسحية تهدف إلى حصر النساء العاملات في كافة القطاعات (الحكومي، والخاص، ومنظمات المجتمع المدني)، مع التركيز خصوصاً على العاملات في المشاريع الاستثمارية الصغيرة والمتوسطة مثل: الكوافير، والخياطة، وبيع الوجبات من المنازل، وصناعة الأجبان، علاوة على العاملات في خدمة المنازل، والزراعة، وبيع المنتجات الزراعية في أسواق الخضروات، فهذه الفئات لا تشملها التقارير المحليّة والدولية مع أنها تمثل جزءاً كبيراً من قوة العمل الوطنية، وتسهم بشكل مباشر في تحقيق الاكتفاء الذاتي ودعم الاقتصاد المحلي، ومن المهم تطوير هذه الفئات، ومساعدتهن، وتوفير الحماية القانونية لهن باعتبارهن قوة عمل محلية مؤثرة في التنمية.
 - يجب على الجهات المعنية أن تركز على توعية النساء العاملات في مختلف القطاعات بقانون العمل اليمني، وذلك بالخطوات التالية:
 - أن تعلق المؤسسات التي تعمل بها النساء مواد من قانون العمل في واجهتها، مع الاهتمام بإعداد مدونات سلوك تضمن تنفيذ القانون وعدم انتهاكيه تحت أي ظرف.
 - على منظمات المجتمع المدني أن تسهم بشكل فعال في نشر هذا الوعي، بتخصيص الجهود والموارد لإجراء زيارات ميدانية تهدف إلى تعريف النساء بحقوقهن القانونية، وذلك عبر ورش تدريبية، وندوات توعوية، أو حملات مناصرة تركز على نشر الانتهاكات القانونية في بيئة العمل النسائية.
 - أن تعد السلطة المحلية دليلاً إرشادياً توعياً يتم توزيعه مجاناً في المؤسسات، تحت شعار "الثقافة القانونية في بيئة العمل المختلفة"، كما يجب توجيه المؤسسات التعليمية إلى نشر الثقافة القانونية عبر مختلف الوسائل (مثل: المقررات الدراسية، والمحاضرات التوعوية، والدورات التدريبية).
 - يجب أن تركز وسائل الإعلام (المقروءة، والمسموعة، والمرئية، ووسائل التواصل الاجتماعي) على نشر الثقافة القانونية، وبخاصة فيما يتعلق بحقوق المرأة العاملة.
 - في ظل غياب التعديلات القانونية خلال فترة الحرب، ينبغي على المؤسسات في القطاعات المختلفة تعديل اللوائح التنفيذية الداخلية بما يتناسب مع التحديات والمتغيرات في سوق العمل، والعمل على وضع سياسات واضحة لحماية المرأة العاملة من جميع أشكال العنف، والتحرش، والابتزاز، والجرائم الإلكترونية، والتهديدات، وغيرها من التحديات التي قد تواجه النساء العاملات، وخصوصاً في مواقع صنع القرار.



- يجب على السلطات التنفيذية، سواء في الحكومة أو في محافظة تعز؛ الاستمرار في تعزيز تمكين النساء في جميع مواقع صنع القرار ضمن الهيئات التشريعية، فمن الضروري تقديم الدعم المادي والمعنوي للنساء وتمكينهن من ممارسة صلحياتهن بالكامل، إن وجود النساء في هذه المواقع يسهم في دعم النساء عموماً، والنساء العاملات خصوصاً، ويساعد في تأهيلهن، ويوفر لهن فرص عمل أكبر، كما يسهم في تفعيل الشراكة الحقيقية بين الجنسين في بناء الوطن واستقراره وتنميته.
- ينبغي على الجهات العلمية، مثل: الجامعات، ومراعك الأبحاث، وإدارة البحث العلمي في المحافظة، واللجنة الوطنية للمرأة، وإدارات تنمية المرأة في المحافظة والمديريات؛ أن تولي اهتماماً خاصاً بإجراء دراسات مستمرة لمعرفة احتياجات النساء العاملات والتحديات التي يواجهنها في بيئه عملهن، وذلك من أجل إعداد خطط استراتيجية تهدف إلى تنمية المرأة العاملة وحمايتها في المحافظة.
- من المهم الدعوة إلى تضمين لوائح منظمة للعمل الطوعي ضمن اللوائح الداخلية للمؤسسات التي تعتمد هذا النوع من العمل، بهدف ضمان حقوق المتطوعات، وتنظيم آليات العمل الطوعي بشكل فعال، وهذه الخطوة تمهد لتضمين العمل الطوعي ضمن فصول ومواد قانون العمل اليمني، فالمتطوعون، سواء أكانوا من الذكور أم الإناث، يمثلون قوة عمل كبيرة ومؤثرة في المجتمع اليمني.

9. الخاتمة:

تعد مشاركة المرأة اليمنية في سوق العمل جزءاً لا يتجزأ من القوة الاقتصادية للمجتمع، ومورداً أساسياً لرفاه الأسرة اليمنية؛ لذلك، من الضروري أن تلتقت جميع الجهات المعنية إلى أهمية توعية المرأة وتطوير مهاراتها لتصبح مشاركتها فعالة ومستقرة، بما ينعكس إيجاباً على دورها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ولا شك أن الوعي القانوني يمثل أساساً قوياً لتمكين المرأة من تحقيق مكانتها الحقيقية وحمايتها من الاستغلال والإقصاء، وبناء عليه؛ سلطت هذه الدراسة الضوء على بيئه العمل النسوية في تعز، وتشخيص تأثير الوعي القانوني في تحسين هذه البيئة بما يتماشى مع متطلبات سوق العمل المتغير، سعياً إلى خلق فرص أفضل للمرأة وتعزيز دورها الفاعل في المجتمع اليمني.

10. المراجع:-

1. دموع حاتم محمود ، صبا نعمان رشيد ، قواعد التنمية المستدامة لحماية المرأة العاملة في قانون العمل العراقي رقم (37) لسنة (2015) ، مجلة العلوم القانونية ، المجلد 37 الجزء الثاني شباط 2023 ، كلية القانون ، جامعة بغداد.
2. كاملة خليل محمد سليمان ، حقوق المرأة في العمل بين قانون العمل الفلسطيني ومطالب الجمعيات النسوية المتعلقة بالعمل من وجهة نظر الإسلام ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الدراسات العليا / جامعة القدس ، فلسطين ، 2018م.
3. زينب غسان قرعاوي ، الحماية القانونية للمرأة العاملة ، دراسة مقارنة مع معايير العمل الدولية ، رسالة ماجستير غير منشورة في القانون الخاص ، كلية الدراسات العليا ، في جامعة النجاح الوطنية ، نابلس فلسطين ، 2022م.
4. سيرين رفيق محمد الحموري ، "اتجاهات النساء العاملات نحو قانون العمل الفلسطيني وعلاقته بمشاركة المرأة الفلسطينية في سوق العمل" ، رسالة ماجستير في بناء المؤسسات "التنمية البشرية" من معهد التنمية المستدامة جامعة القدس ، فلسطين ، 2016م.
5. محمد علي عبد الله الشرفي ، حقوق المرأة العاملة وفق قانون العمل بالجمهورية اليمنية : دراسة مقارنة ، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب ، المجلد 23 ، العدد 46 .
6. لرجي نور الدين محمد ، المرأة العاملة ومساواتها بالرجل من خلال المعايير الدولية والتشريعية الوطنية ، مجلة الفقه والقانون ، صلاح الدين دكاك ، الجزائر 2019م.

<https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D8%AA>).18

تم الوصول إليه في: يوم الخميس، يناير 2025، الساعة السابعة مساءً).

<https://sanaacenter.org/ar/publications-all/main-publications> .19

- (تم الوصول إليه في: 1 يناير 2025م.)

20.1-اليمن: تداعيات الحرب على القوى العاملة من النساء - مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية

<https://sanaacenter.org/ar/publications-all/main-publications-%20ar/7723>

(تم الوصول إليه في 20/يناير 2025م).